

## فتاوى بريرية = 3

بسم الله الرحمن الرحيم  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
أريد أن أسأل عن مجموعة من الأسئلة هي:  
1- أعطيت أخي مبلغ من المال على هيئة دين أو  
سلف إلى أجل غير معلوم وليس عندي علم متى يرده  
لي فهل على هذا المبلغ زكاة ؟

2- كنت حاملا في الأشهر الأولى وحصل لي اجهاض  
وسقط الجنين ولم يتبين لي أي معالم تفصيليه لجسمه  
عدا جزء من الكبد والعامود الفقري ثم أخذه المستشفى  
لعمل فحوصات عليه ولم تأخذه منهم لدفنه فهل علينا  
اثم في ذلك علما أنني لا أعلم كم كانت مدة الحمل

3- ايضا كنت حاملا ولم أعلم بذلك ثم حصل معي  
نزيف فظننت أنه الدورة الشهرية لكن سقط مني شيء  
غريب فتركته يسقط في دورة المياه ( أعزكم الله ) ثم  
تبين لي أنني كنت حامل فهل علي اثم فيما فعلته علما  
أنني لم أعلم بهذا الحمل

وجزاكم الله خيرا

-----

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته  
وجزاك الله خيراً

1 - هذا دين

وإن كان المدين مستطيعاً لرد المال ، أي لم يكن  
مُعسراً ولا مماطلاً ففيه زكاة كلما حال عليه الحول ، إذا  
كان بلغ النصاب .  
أما إذا كان مُعسراً أو مماطلا فليس فيه إلا زكاة مرة  
واحدة عند استلامه .

2 - لا شيء عليكم ؛ لأن هذا الذي سقط لم يتخلق على هيئة إنسان .

3- لا شيء عليك ؛ لأنك لم تتعمدي إسقاطه ، وطالما أنه لم يتم له أربعة أشهر ولم يتخلق فلا يُعامل معاملة الميت من بني آدم .

فليس له حُرمة بحيث يُدفن في مقابر المسلمين أو يُغسَل ويُصلى عليه .

وإنما هو بمثابة المضغة والقطعة من الدم .

وعليه فما أسقطت في المرة لأولى والثانية ليس بمولود مُخلق ، ولا يلزم له عقيقة ولا تسمية .

والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم .

=====

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
جزاكم الله خيراً، وبارك في علمكم.  
خلال فترة سفركم إن شاء الله، هل تعرفون عالماً ثقة  
يمكن إرسال الأسئلة إليه ، وتكون ردوده سريعة ؟

هذه بعض الأسئلة :

1- عمي يعمل في بنك وهو منذ أن توفي أبي يقوم بإعطائنا مبلغ من المال شهريا فهل أموال عمي حرام ، وهل المال الذي نأخذه منه حرام ؟

2- أريد نصيحتكم و رأي الدين في قضية هامة وهي:  
لأخت ثرية ولها أموالها وأملاكها الخاصة من أبيها ,  
وزوجها إنسان معتدل ميسور الحال يستطيع الأنفاق  
على المنزل و تلبية حاجاته وهو إنسان متدين و ملتزم  
ويعلم جيدا حدود الله، طلب منها توكيل عام لإدارة  
أموالها حتى لا تضطر للاحتكاك بالرجال و التعامل معهم  
مع العلم أنها يمكن أن تضع أموالها في بنك إسلامي  
وتحدّ من معاملاتها مع الرجال , هي لا تشكك به ولكنها  
قلقة و تريد أن تسأل كيف تتعامل مع هذا الموقف ؟  
وشكراً .

3- انا طالبة و اعيش في الاسكندرية و كنت اريد السفر مع الكلية الى الاقصر و اسوان و بالفعل حجزت و لكن بعد الحجز سمعت بعض الاقاويل ان هذا السفر حرام لعدم وجود محرم مع العلم انه يوجد مشرفين و انا لدي رغبة فب السفر و لكن في نفس الوقت لا اريد ان اشعر اني افعل شئ حرام و يغضب الله و هل هذا السفر ينطبق عليه الصحة امانة و ان البنت محرم للبنت  
فماذا افعل؟  
سؤالان آخران :

1- كانت أمي لاتعرف انه يجب قضاء ماعليها في رمضان منذ الصغر ، وعندما رأتنا نقضي سألتنا وأخبرناها بأنه يجب القضاء فهي والحمد لله الان تقضي لكن حسينا لها كم كان عليها من الايام فكانت 175 يوماً وممكن أكثر وهذه الأيام منذ ان بلغت ، ووالدتي لديها سكري علاجه من نوع الحبوب وليس ابر انسولين هي في ايام الصيام تتعب ولكن تكابر بانها لا تتعب المهم اريد ان اعرف ماذا تفعل ؟

2- الحمد اننا نعلم اولادنا الأسلوب الشرعي والطريقة الاسلامية . ولكن يا أختي اذا حصلت منهم العناد من خلال تصرفاتهم وطول اللسان مع عدم الاحترام . إذن كيف تتعاملين معم ؟ أرشديني جزاك الله خيراً.

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته  
وجزاك الله خيراً الجزاء ، وأحسب إليك  
أما الثقات فهم - بحمد الله - كثر  
وأما الرد السريع فلا أعرف من يتعامل مع الشبكة ويرد  
بسرعة .

1 = إذا كان البنك الذي يعمل فيه بنكاً ربوياً يتعامل بالربا فالعمل فيه حرام ، والمال المكتسب منه حرام .

وعليكم أن تتقوا الله في مطعمكم ومشربكم  
وقد يرد السؤال :

من أين يأتي المال والرزق ؟

فأقول :

قديمًا قيل :

عليك بتقوى الله إن كنت غافلاً \*\*\* يأتيك بالأرزاق من  
حيث لا تدري

وأصدق منه قول الله جل جلاله : ( وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ  
وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ  
لِلتَّقَوَى )

وقوله سبحانه : ( وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا \*  
وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ )

2 = طالما أنها لا تشكُّ فيه ، وهو محل ثقتها فيمكنها

توكيله ومراجعة حساباتها كل فترة معه .

وتُخبره بذلك قبل التوكيل حتى تكون هي وإياه على

بيّنة ، بحيث لما تطلب منه كشف حساب - مثلاً - لا يرى  
أنها تتخوّنه .

ولعل الأخت تُصلي ركعتين وتستخير الله عز وجل ،

وتفعل ما يُقدّره الله ويُيسّره لها .

3 = لا يجوز للمرأة أن تُسافر إلا مع محرم

ويُشترط في المحرم أن يكون رجلًا بالغًا عاقلًا .

فالطفل لا يكون محرماً

والمرأة مع المرأة لا تكون محرماً .

ويدل عليه ما رواه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه

وسلم أنه قال : لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو

محرم ، ولا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم ، فقام رجل

فقال : يا رسول الله إن امرأتي خرجت حاجة ، وأني

اكتتبت في غزوة كذا وكذا . قال : انطلق فحجّ مع

امراتك . رواه البخاري ومسلم .

فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يسأل هذا الرجل : هل

خرجت زوجتك مع رفقة مأمونة أولاً ؟

ولم يعذره بأنه يُريد أن يخرج للجهاد في سبيل الله " وأني اکتبت في غزوة كذا وكذا " بل أمره النبي صلى الله عليه وسلم بالمبادرة واللحوق بزوجه فقال : انطلق .

وهذا يُفيد السرعة والمبادرة .  
وعليه فلا يجوز للمرأة أن تُسافر من دون وجود محرم لأداء فريضة الحج ، وهي ركن من أركان الإسلام ، فلا يجوز لها أن تُسافر لأي غرض دنيوي من غير وجود محرم .

ويُستثنى من ذلك حال الضرورة ، وهي أن تخاف على نفسها أو على عرضها في مكان معين وتُضطر للسفر ، فهذه ضرورة والضرورة تُقدر بقدرها .  
وأسأل الله لهذه الأخت الثبات ، وأن يزيد لها حرصاً على طواعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم .

الآخران :

1 = إذا كان يشق عليها الصيام مع هذا المرض ، فإنها تعدل إلى الإطعام عن كل يوم إطعام مسكين فتحسب الأيام التي لم تضمها ولم تقضها فتُطعم عنها . أي أنه إذا كان عليها ( 175 ) يوماً قضاء ، فإنها تُطعم ( 175 ) مسكيناً .

والإطعام إما أن يكون بدعوة مساكين وإطعامهم ، كما فعل أنس رضي الله عنه .  
وإما أن يُطعموا طعاماً غير مطبوخ ، لكل مسكين نصف صاع ، وإن جُعل معه إدام أو لحم فهو أفضل .  
قال البخاري : وأما الشيخ الكبير إذا لم يُطلق الصيام فقد أطعم أنس رضي الله عنه بعد ما كُبرَ عاماً أو عامين كل يوم مسكيناً خبزاً ولحماً وأفطراً .  
وقد كان أنس بن مالك يصنع طعاماً ثم يدعو إليه المساكين بحسب الأيام .

2 = السؤال موجّه إليك وفقك الله ( إذن كيف تتعاملين معم ؟ ) !

والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم .

=====

فضيلة الشيخ  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..  
أنا شاب أعمل في وظيفة ليلا لمدة 12 ساعة من  
الثامنة مساء إلى الثامنة صباحا  
وهي والحمد لله خلال ومع أنا س أغلبهم يحرص على  
الصلاة في وقتها في جماعة  
لكن مشكلتي يا سيدي هي أنني عند العودة إلى المنزل  
يغلبني النوم طبعاً ولا أقوم  
إلا بعد صلاة العصر وأحياناً المغرب و أجمع الصلوات مع  
بعضها  
بدأت أشعر بضيق في صدري وقلة في إيماني يلحظها  
من له أدنى علاقة بي ، حزني على  
تركي لقيام الليل يعلمه الله عز وجل ، قلة اطلاعي  
على كتب الدين جعلتني في حال لا  
يرثى له  
لكن عذري أنني شاب ويجب أن أعمل حتى أتزوج وأكون  
البيت المسلم الذي أحلم به  
وأقول لنفسي يكفي أنها حلال -أي الوظيفة- أحس  
بضيق مما أعيش فيه وأخشى إن  
تركها أكون تاركا للمباح الحلال  
أرجو التفضل بإجابتي في يروي الغليل  
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

ملحوظة  
قبل أن أكتب إليكم هذه الرسالة صليت صلاة استخارة  
وحيث أنني في اجازة من العمل  
تنتهي غدا هل يمكن اعتبار ردكم نتيجة للاستخارة أم  
انتظر شئ من الله عز وجل فيه  
النتيجة  
ارجوكم لا تهملوا الرد جمعنا الله وإياكم في جنته

-----  
وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته  
أخي الكريم :

عليك بتقوى الله إن كنت غافلاً \*\*\* يأتيك بالأرزاق من حيث لا تدري  
وأصدق منه قول الله جل جلاله : ( وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ  
وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ  
لِلتَّقْوَى )  
وقوله سبحانه : ( وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا \*  
وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ )

وهذا العمل الذي يصدق عن ذكر الله وعن الصلاة عمل  
لا بركة فيه  
قال سبحانه وتعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ  
أَمْوَالِكُمْ وَلَا أَوْلَادِكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ  
هُمُ الْخَاسِرُونَ )

وجمع الصلوات بهذه الطريقة كبيرة من كبائر الذنوب .  
فإما أن تُجاهد نفسك على أداء الصلوات في أوقاتها  
وإما أن يتم تغيير وقت عملك إلى النهار  
وإما أن تبحث لك عن عمل آخر

وبالنسبة لصلاة الاستخارة فمتى ما صليت ركعتين من  
غير الفريضة واستخرت الله ، فانظر ما تجد في نفسك  
من إقبال أو عدمه وافعله .

وكان الله في عونك  
ويسر لك أمرك  
ووسع في رزقك  
وشرح لك صدرك

=====

انا شاب مصرى حاصل على ليسانس اداب ولا  
اجد فرصة عمل حلال واحتاج الى المال

فزهبت الى مكتب حفلات للعمل وهذا المكتب  
يعمل فى احياء الافراح والموسيقه فهل هذا حرام  
وما هوا الحل ؟

-----  
أخي الكريم :  
عليك بتقوى الله إن كنت غافلاً \*\*\* يأتيك بالأرزاق من  
حيث لا تدري  
وأصدق منه قول الله جل جلاله : ( وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ  
وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا تَسْأَلْكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ  
لِلتَّقْوَى )  
وقوله سبحانه : ( وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا \*  
وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ )  
ولا يجوز العمل في مثل العمل الذي ذكرت  
والمال المتحصل منه مال حرام  
وأیما جسد نبت من سحت فالنار أولى به .  
والله أسأل أن يوسع في رزقك  
وأن يفسح في أجلك  
وأن يجعل غناك في قلبك

=====

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
جزاكم الله خيراً، وبارك في علمكم.  
هذه بعض الأسئلة، ولكن قبلها لدي سؤالان من فضلكم:

- هل يُرد على السلام بـ "وعليكم السلام.." أم مباشرة  
"عليكم السلام.." دون واو؟
- هل يجوز للمرأة أن تعمل عملية تجميل إذا كان أنفها -  
مثلاً - طويل جداً بشكل يسبب لها الإحراج ؟ وإن كان  
كذلك ، فما الفرق بين ذلك وبين إزالة شعر الحواجب  
التي تنبت بكثافة بشكل يشابه حواجب الرجال ؟

1- هل يمكن للمرأة أن تصلي صلاة الاستخارة بموضوع  
لبس النقاب أم لا ؟ ولو المرأة محتارة فماذا تفعل ؟



2- هناك أم توقّي ولدها فكان لها نصيبها من الميراث و لكن لشدة حبا لولدها وتأثرها لفراقه تنازلت عن نصيبها لأولاده....وبعد ذلك تمتع الأولاد بالمال ، والأم الآن في حاجة ماسة للمال ، وليس لها مصدر آخر للعيش وورث الأولاد في المجلس الحسبي ، أي لا تستطيع أم الأولاد أن تعطي الجدة من هذه الأموال لأنها تخرج للأولاد فقط وبالمحكمة ليتأكدوا أنها للأولاد.... فماذا تفعل هذه الأم ، هل تتحمل نتيجة اندفاعها وتنازلها عن حقها لأحفادها ؟ أم ماذا تفعل ؟  
وجزاكم الله خيرا

3- فتاة عمرها 23 بعثت بالتالي :  
رايت انى اقاوم جنى والعياز بالله يريد ان يلبسنى وانا اقرا المعوزتين وادعوا باسم الله الا اعظم واعود به منه والحمد لله تفوقت عليه ولكنى استيقظت وانا متطربة علما بانى والحمد لله احافظ على الصلاة والسنة واسبح كل يوم قبل نومى

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته  
الأصح أن تُقرن بالواو ، وقد جاء في خبر نبي الله موسى مع الخضر عليهما الصلاة والسلام :  
قال موسى : السلام عليكم ، فكشف الخضر الثوب عن وجهه وقال : وعليكم السلام . رواه البخاري ومسلم .  
وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة رضي الله عنها : يا عائشة هذا جبريل يقرأ عليك السلام ، فقالت : وعليه السلام ورحمة الله وبركاته .  
وفي المسند عن أنس رضي الله عنه قال : كنت جالسا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحلقة إذ جاء رجل فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى القوم فقال : السلام عليكم ، فردّ عليه النبي صلى الله عليه وسلم : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .  
ويصح أن يُقال : عليك السلام ، أو عليكم السلام .  
وقد نبهتيني إلى الرد ، فقد كنت أرد بـ " عليكم السلام ! "

أما عمليات التجميل فهي على نوعين :  
أ - عمليات بقصد زيادة التجمّل .  
ب - عمليات يُقصد بها إعادة الشيء إلى وضعه الطبيعي .

وأذكر أنني سُئلت عن عمليات التجميل ففصّلت فيها  
هذا التفصيل :

بالنسبة لعمليات شدّ الصدر للنساء فلا أعلم وجهاً للقول  
بالتحريم ؛ لأن التحريم في مثل هذه العمليات إنما يكون  
فيما فيه تغيير لخلق الله ؛ كالوشم والنمص والوشر  
والتفليج بقصد التجمّل .  
أما إعادة ما كان إلى ما كان ، أو إعادة شيء إلى وضعه  
الطبيعي ، ولو كان بعملية تجميلية فلا أعلم من قال  
بحرمته .

وخذ مثلاً على ذلك :

العمليات الجراحية التجميلية بعد الإصابة بالحرق ونحوه  
، هذه لا بأس بها .

ومثال آخر :

عمليات تقويم الأسنان ، هي في حقيقتها إعادة  
الأسنان إلى وضعها الطبيعي .

بخلاف الوشر ، وهو تحديد الأسنان طولاً .

وبخلاف التفليج ، وهو مبادئ ما بين الأسنان .

وبخلاف النمص ، وهو نتف شيء من شعر الوجه ، وعلى  
الأخص الحاجبين .

والوشم ، وهو الرسم تحت الجلد .

وهذه الأشياء لو فعلها الإنسان ( الرجل والمرأة ) بقصد  
زيادة الجمال والتجمّل ، فإنه داخل في الوعيد الشديد ،

وهو اللعن ، كما في حديث ابن مسعود - المتفق على

صحته - : لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات  
والمتنمصات والمتفليجات للحسن المغيرات خلق الله .

بقي الفرق بين عمليات التجميل الجائزة وبين إزالة  
شعر الحواجب التي تنبت بكثافة بشكل يشابه حواجب  
الرجال

الفرق - رعاك الله - أن المسألة الأولى مما سُكت عنه ولم يرد فيها نص بينما المسألة الثانية ورد فيها النص الصحيح الصريح في لعن النامصات والمنتَمصات وسبقت الإشارة إلى موضوع النمص في صفحتي الشخصية .

1 - بالنسبة لبس النقاب ، فإن كانت الأخت ليست متحجبة فالحجاب عبادة وتفصيله هنا

<http://www.saaid.net/Doat/assuhaim/4.htm>

وأداء العبادة لا يحتاج إلى استخارة بل يحتاج إلى إصرار وعزيمة ومُضيٍّ فيه قال سبحانه وتعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم : ( فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ) وإن كانت الأخت مُحجبة وتقصد لبس النقاب الذي تظهر منه العينان ويكون للتجمل والفتنة أكثر من كونه للرؤية ، فهذا تقصير عن الحجاب الشرعي . أي أن الأخت لا تستخير في كلا الحالتين .

2 - ما يتعلق بقضايا المواريث مردّه إلى المحاكم الشرعية

وطالما أنها تنازلت بطوعها واختيارها فليس لها حق . ولكن على الأولاد أن يتقوا الله في أمهم ويُنفقوا عليها ، ولا يدعوها تتكفف الناس .

والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم .

=====

1- بالنسبة للأيام التي افطرتها في رمضان بسبب الحيض ولم اقضها وذلك عن السنوات السابقة (فقد بدأت قضاء هذه الايام منذ سنتين فقط وقد حسبتها ووجدتها 90 يوم تقريبا). فهل يجب اخراج فدية مع

صيام هذه الايام ام الفدية أو الصيام ؟ وما مقدار الفدية ؟ وماذا اذا لم استطع الصيام ؟ شكراً

2- ورد في إحدى الأسئلة السابقة :  
من أكبر بنات الرسول عليه الصلاة والسلام؟

3- بخصوص السؤال السابق بخصوص قول إحدى الأخوات أن الشيخ المسند قال بجواز تنظيف الحواجب، أود إعلامكم بأني اتصلت بالشيخ محمد المسند وقد نفى ذلك.

بارك الله فيك

1 - الصحيح أنه ليس عليها إلا القضاء ، وعليها التوبة والاستغفار عن تأخير القضاء هذه السنوات ، والصيام في الشتاء من أيسر ما يكون ، نظراً لقصر نهار الشتاء .  
وأما قول الأخت : وماذا إذا لم أستطيع الصيام .  
أقول : هذا افتراض لا محل له .

إذا لم تستطع الصيام ، تسأل وتذكر عذرها عند ذلك .  
وقد سأل رجل ابن عمر رضي الله عنهما عن استلام الحجر فقال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويُقبله . قال الرجل : رأيت إن زحمت ؟ رأيت إن عُلبت ؟ قال : اجعل رأيت باليمن ! رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويُقبله . رواه البخاري .  
وفي رواية قال : اجعل رأيت عند ذلك الكوكب .

2 - قال ابن القيم رحمه الله :

فصل في أولاده صلى الله عليه وسلم :  
أولهم القاسم ، وبه كان يُكنى ، مات طفلاً ، وقيل : عاش إلى أن ركب الدابة ، وسار على النجبية ، ثم زينب ، وقيل : هي أسن من القاسم ، ثم رقية وأم كلثوم وفاطمة ، وقد قيل في كل واحدة منهن : إنها أسن من أختيها ، وقد ذُكر عن ابن عباس : أن رقية أسن الثلاث ، وأم كلثوم أصغرهن . انتهى

وعلى هذا تكون زينب هي أكبر بنات النبي صلى الله عليه وسلم ، واختُلف في الثلاث ( رقية وأم كلثوم وفاطمة ) .

3 - جزاك الله خير الجزاء على هذه الإفادة .  
والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم .  
=====

=====

سألت إحدى الأخوات عن " جهيمان " فقالت :  
هل يجوز أن توضع صورته في الترفيه والضحك عليه من باب انه عقاب من الله له  
أم انه اعلن توبته واخذ قصاصه كما سمعت  
وجزاك الله كل خير ولا حرمك الله الاجر

-----

آمين وإياك أختنا الكريمة  
وبارك الله فيك  
تلك فتنة وقى الله شرها  
تلك فتنة طهر الله منها أسيافنا أفلا تُطهر منها  
السنتنا ، كما قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله لما ذكر  
عنده بعض ما جرى بين الصحابة .  
وتلك فتنة افئتن بها أناس  
فلنحمد الله على العافية ، ولنسأله العافية  
ولنسأل الله أن يُجنبنا الفتن ، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يستعيد بالله من الفتن  
وقد جاء في دعائه صلى الله عليه وسلم عند زيارة القبور :

سلام عليكم دار قوم مؤمنين أنتم لنا فرط ، وإنا لاحقون ، اللهم لا تحرمنا أجرهم ، ولا تفتنا بعدهم .  
رواه الإمام أحمد وغيره .

ولا يجوز أن يُتخذ مثل ذلك مثاراً للسخرية والاستهزاء ،  
فهو رجل أفضى إلى ما قدّم ، وقَدِم على حكم عدل لا  
يَظلم مثقال ذرة ، ولا يُظلم عنده أحد .

والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم .

=====

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته  
بارك الله في علمكم.

هنا سؤالان آخران جزاكم الله خيراً:

1- امرأة نفساء، في آخر أيام الأربعين يوماً من النفاس  
قل الدم وظنت أنها ستطهر ، لكنه نزل عليها بعد ذلك  
بكثرة بصفات دم الحيض .  
فالسؤال: هل هو حيض ؟ وإن كان كذلك ، بعد انتهاء  
الأربعين يوماً ، إذا استمر الدم عليها ، هل يعد حيضاً ؟  
وإلى متى يعد حيضاً ، هل إلى أن ينتهي مهما مرت  
الأيام ؟

2- هناك طالبة من عائلة "الجبابي" وأمها بحرينية،  
وإحدى زميلاتها أمها أيضاً بحرينية وتقول أن أمها تقول  
أن هذه الفتاة شيعية. لكن الفتاة تقول أن أصلها من  
"القحطاني" ، وتم سؤالها بصراحة إن كانت شيعية،  
فنفت ذلك وحلفت أنها ليست شيعية .

السؤال: هل تُعامل معاملة المسلمة ، أي أن قول  
زميلتها لا يؤخذ بالاعتبار ؟ أم أن ذلك القول يجعلنا  
نحاط منها ، وبالتالي لا تنال محبتنا القلبية لها ولا  
ولائها ؟

-----

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته  
وفقك الله أخيه

1 - بالنسبة لمثل هذه الحالة فإن كان الدم دم حيض يُعَرَّف بلونه أو يَعْرِف أي أن رائحته رائحة دم الحيض ، فهو دم حيض ، لقوله عليه الصلاة والسلام لفاطمة بنت أبي حبيش رضي الله عنها : إذا كان دم الحيضة فإنه دم أسود يَعْرِف ، فإذا كان ذلك فامسكي عن الصلاة ، فإذا كان الآخر فتوضئي وصلي فإنما هو عرق . رواه أبو داود .

وَصُيِّطَ لفظ ( يعرف ) :  
بضم الياء وفتح الراء ( يُعْرِف ) أي تعرفه النساء بلونه  
وبفتح الياء وكسر الراء ( يَعْرِف ) أي له عَرَف ، وهو  
الرائحة .

فإذا كان الدم النازل معها بعد النفاس دم حيض فإنه لا  
تصوم ولا تُصلي خاصة إذا وافق وقت حيضها .  
وتعتبر بأيام حيضها قبل النفاس ، كأن تكون عادتها أن  
تحيض ستة أيام أو سبعة ، أما إذا زاد على ذلك فإنه  
يُرجع إلى لون الدم ورائحته .  
وإن كان صفرة أو كُدرة ، فلا تعتد به ، وتصوم وتُصلي .  
قالت أم عطية : كنا لا نعد الكدرة والصفرة شيئاً . رواه  
البخاري ، وفي رواية لأبي داود : كنا لا نعد الكدرة  
والصفرة بعد الظهر شيئاً .  
وإن كان دماً أحمرأ فهو دم استحاضة ( نزييف ) لا تلتفت  
عليه فتصوم وتُصلي ويجوز لزوجها أن يطأها والحالة  
تلك .

2 - يجب التَّثَبُّت حتى لا تُظلم الفتاة إن كانت سُنيّة .  
ويُمكن معرفة ذلك عن طريق أسرتها وأهلها وصديقاتها

ويُمكن أيضاً معرفة ما إذا كانت رافضية من خلال  
مواسم وأعياد الرافضة - وما أكثرها - !!

والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم .

ثم كتبت الأخت تستوضح أكثر :  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أحسن الله إليكم، وبارك في علمكم.  
المعدرة، لكن أود من فضلكم الاستيضاح أكثر:

1- بخصوص المسألة الأولى: هل يعني ذلك أن النفاس يمكن أن يكون أقل من 40 يوماً ودم الحيض يمكن أن يأتي خلال فترة آخر الأربعين يوماً ؟  
وإذا كان كذلك، فكيف تميز المرأة بين النفاس والحيض ؟  
مثلاً في حالة الأخت السائلة، هل لأن الدم قل كثيراً ثم رجع بعد ذلك ، هل هذه علامة إلى أن ما عاد بكثرة هو حيض وليس نفاس ؟

2- بخصوص السؤال الثاني، إذا لا يمكن التعرف على صديقات الفتاة ولا أهلها، ولم يُر شيء واضح منها في أعياد الرافضة، هل نأخذ بالقول على أنها سنية، أم نحاط منها بسبب ما قالته زميلتها فيها بناء على قول والده هذه الزميلة؟

جزاكم الله خيراً، وبارك في علمكم.

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته  
وبارك الله فيك

1 - نعم . يُمكن أن يكون النفاس أقل من أربعين يوماً ، إذا طهرت المرأة قبل تمام الأربعين ، ولو بعد عشرة أيام .

فإذا عاودها الدم خلال فترة النفاس ( الأربعين ) فإن كان دماً أسوداً فهو دم نفاس ، وإن لم يكن كذلك فهو دم فساد ، ولا يضرّها .

وإن كان الدم بعد الأربعين وكان له صفات دم الحيض المتقدّمة ، فهو دم حيض ، خاصة إذا وافق أيام حيضتها المعتادة ، وإن لم يوافق أيام حيضتها وعرفت أنه دم حيض فهو دم حيض .

لأن من النساء من تضطرب لديها مواعيد العادة الشهرية خاصة مع تناول بعض الأدوية ونحو ذلك .



2 - الأصل براءة الذمة ، وطالما أنه لا يُعرف عنها شيء من ذلك ، ولا أنها تحضر أعياد ومواسم الرافضة ، فتُعامل على حسب ما ظهر لنا منها ، ونكل باطنها إلى الله ، وهي لا بُد أن تتبين وتنكشف إذا لم تكن كذلك . قال عثمان رضي الله عنه : ما أسر عبد سريرة إلا أظهرها الله على فلتات لسانه .

قال ابن الجوزي في ترجمة صدقة بن الحسين : يظهر من فلتات لسانه ما يدل على سوء عقيدته .

فهذه إذا تُركت بيّنت وتبيّنت عقيدتها على فلتات لسانها إذا لم تكن سُنيّة .

والله أعلم .

=====

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
سيدة تبلغ من العمر 38 سنة لديها ثلاث بنات ، زوجها مصمم على ان تاتي له بالولد وحملت بعد هؤلاء البنات اربع مرات ولم يشأ المولى عزوجل في ان ياتي الولد  
وقد ابلاغها الطبيب بوجود خطر على حياتها ان حملت مرة اخرى وزوجها مصر ومصمم على الولد وسؤالها هو انها تريد عدم الخلفة مرة اخرى لخوفها على نفسها ولان رغبة الزوج في الولد وليست الولادة بشكل عام فهل لها ان تمنع الحمل دون علم زوجها

-----

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته  
إذا أخبرها طبيب مسلم ثقة أن في حملها خطرا عليها ، فإنها تمتنع من الحمل ، وتأخذ الموانع ولو بغير إذن الزوج ، ومع ذلك فإن كان الله قدّر أن تحمل فسوف تحمل مع وجود الموانع

ولذا لما سُئِلَ النبي صلى الله عليه وسلم عن العزل  
قال : ليست نسمة كتب الله أن تخرج إلا هي خارجة .  
رواه البخاري ومسلم .  
والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم .

=====

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
جزاكم الله خيراً ونفع بعلمكم .  
هذه أسئلة أخرى، بارك الله في علمكم :

1- وجهة نظر في تربية الفتاة  
تربية الفتاة وتوجهها ضرورة لقيام الأسرة المسلمة  
لكننا نجد الفتاة ترتدي الزي الشرعي وإذا ما تحدثت معها  
وجدت كلامها لا يطابق ذلك الزي الذي ترتديه وإن  
سألته عن الأدلة الشرعية في القرآن والسنة التي  
تفرض على المرأة الحجاب وجدتها لا تعرفها رغم أنك  
تجدها من عائلة متدينة، وهنا يأتي السؤال: هل نربي  
فتياتنا ونغرس فيهم القيم والمبادئ الإسلامية ونترك  
لهن الاختيار عند البلوغ أم نفرض عليهن الحجاب ؟  
لقد أرقني هذا السؤال خصوصاً أنني أم لطفلة وأريد أن  
أتبع الأسلوب الجيد في تربية والذي يكون فيه نجاتي  
ونجاة ابنتي من النار يقول الحق سبحانه: ( يا أيها الذين  
آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة  
عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم  
وفعلون ما يؤمرون )  
فكلما قرأت هذه الآية يقشعر بدني وأحس بالمسؤولية  
الملقاة على عاتق كل واحد منا وأنا يوم القيامة  
سنسأل عن فلذات أكبادنا ومادا فعلنا بهم ،والسعيد من  
وفق . يقول الرسول عليه الصلاة والسلام:؟كلكم راع  
وكلكم مسئول عن رعيته....والمرأة راعية في بيت  
زوجها ومسئولة عن رعيتها.....؟  
فأنا أرى أن على كل أم أن تبين وتوضح لابنتها ما يتعلق  
بالحجاب وكذا الأخلاق في الكتاب والسنة وأن تقوم  
بالتوجيه والإرشاد دون اللجوء إلى العنف أو الإرغام وأن

تقص على ابنتها سيرة الحبيب المصطفى عليه الصلاة والسلام حتى تغرس حب الرسول والصحابة والصحابيات في قلب الطفلة , واستخدام أسلوب الترغيب والترهيب , وإن تعذر على الأخت القيام بذلك تسند هذه المهمة إلى أخت أخرى فبعض الأطفال ينصت للغير أكثر مما ينصت لوالديه ويكون هذا المجهود طول فترة الطفولة حتى إذا بلغت الفتاة سن التكليف نترك لها الاختيار وأن نحترم قرارها دون أن ننسى الدعاء لها أن يجعلها من الصالحات .

أخواتي الكريمات , أريد منكن أن تشاركنني في هذا الموضوع باقتراحاتكن وهل أنا على صواب أم على خطئ وجزاكن الله خيرا

2- أخت من مصر تسأل:

أود السؤال عن حكم الصلاة في مكان العمل دون تحديد مكان القبلة بشكل مؤكد. وذلك لأن كل من بالعمل من النصارى، ولا يمكن معرفتها منهم فما حكم هذه الصلاة؟ وفي حال عدم صحتها ماذا علي أن أفعل؟؟؟

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته  
وجزاك الله خير الجزاء

1 - لا بُد في مثل هذه القضية على تربية النشء على طاعة الله ، وعلى تعظيم شعائر الله عز وجل ، وأن يُغرس في نفوسهم معنى الإسلام ، وهو ( الاستسلام لله عز وجل والانقياد له بالطاعة ، بفعل أوامره ، واجتناب نواهيه )

وإلا فما معنى أن تكون مسلمة وتنتسب للإسلام ؟  
ولا يُقال : إذا كبر الطفل أدرك وعرف !  
فإن هذا خلاف هدي النبي صلى الله عليه وسلم وتعلميه وتأديبه للأطفال

ولذا لما أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ ، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

الله عليه وسلم : كخ كخ ! ازم بها . أما علمت أننا لا  
نأكل الصدقة ؟ رواه البخاري ومسلم .  
ولم يقل : هذا طفل لا يفهم !  
وأعزف بعض الشباب يُكثر استخدام يده اليسرى حتى  
في الأكل والشراب ، ويعزو ذلك إلى عدم الاهتمام من  
أهله حال صغره ، وأنه تعود على ذلك .

تأملي حفظك الله معاملة النبي صلى الله عليه وسلم  
للأطفال

فقد أتى النبي صلى الله عليه وسلم بقَدَحٍ فَشَرِبَ مِنْهُ ،  
وعن يمينه غُلامٌ أَصغرُ القومِ والأشياخِ عن يساره ،  
فقال : يا غُلامُ أتأذنُ لي أن أعطيهُ الأشياخَ ؟ قال : ما  
كنتُ لأوثِرَ بنصيبِي منكَ أحداً يا رسول الله ، فأعطاهُ إِيَّاهُ  
. رواه البخاري ومسلم .

تأملي كيف يُغرسُ الأدبُ في الغُلمانِ ؟  
وكيف أن النبي صلى الله عليه وسلم استأذن غلاماً  
كان أحقُّ بالشربِ ممن يجلسون عن يسارِ رسولِ الله  
صلى الله عليه وسلم ، وإن كانوا أشياخاً طعنوا في  
السنِّ ، غير أن الحقُّ أحقُّ أن يُتبعَ ولو كان غلاماً حدث  
السنِّ .

فإذا ما تربى الصغير على هذا الأدب ، كان الاحترام  
متبادلاً ، والتقدير منه مؤملاً .

ويُنهى الصبي عما يضر دينه كما يُنهى عما يضر ببدنه  
ولذا كان من هدي السلف التأكيد على المُربي أن  
يُجنب الأطفال ما حرّم الله ، كالغناء ونحوه .  
كتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله إلى مؤدب ولده :  
ليكن أول ما يعتقدون من أدبك بغض الملاهي ، التي  
بدؤها من الشيطان ، وعاقبتها سخط الرحمن . فإنه  
بلغني عن الثقات من أهل العلم أن صوت المعازف  
واستماع الأغاني واللّهج بها يُنبت النفاق في القلب  
كما ينبت العشب على الماء .

ومثل هذا المعنى التأكيد على البنات عدم التبجح وإظهار العورة ، وإن كانت صغيرة ، فإن كثرة الإمساس تُذهب الإحساس .

والشاعر يقول :  
وينشأ ناشئ الفتيان فينا \*\*\* على ما كان عودُه أبوه

ولعلي أذكر مثالين رأيتهما وعرفتُهما وخبرتُهما !  
الأول : لُبْنِيَّة لم تجاوز الثالثة من عمرها ، وقد عودها أبوها على الستر والتستر ، فجلست عنده يوماً من الأيام ، فبدأ ساق والدها ، فغطته وقالت : عيب !  
والثاني : لفتاة - وهي بنت لأحد الأقارب - كنت أراها تلبس القصير والمفتِّح وغير ذلك ، وكبرت البنت ولم تستطع التخلي عن ذلك اللباس رغم تشديد والدها عليها ، ومع ذلك كانت تلبس اللباس القصير في البيت وعند إخوانها غير مبالية ولا آبهة بأحد ! وهي في سن الزواج !!

إذا فلا بُد من التربية في الصغر على ذلك ولا بُد من إلزام الكبير بأحكام الإسلام ، وأن لا يُترك له الأمر كما يشاء وكما يُريد .  
ولا تترك له حرية الاختيار ، فقد قيل :  
ترك نفسك يوماً وهواها \*\*\* سعي لها في رداها  
يعني في هلاكها

ولعله من المناسب في هذا المقام أن أذكر بقوله عليه الصلاة والسلام : ما من عبد يسترعيه الله رعية ، فلم يُحطها بنصحه إلا لم يجد رائحة الجنة . رواه البخاري ومسلم .

وفي رواية : ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة .

ومن الغش ترك الأولاد - ذكوراً وإناثاً - دون نصيحة ودون توجيه ، بل دون أمر ولا نهى

وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم الآباء والأمهات بأمر أولادهم - ذكوراً وإناثاً - بالصلاة لسن السابعة أو لتمامها ، وبضربهم على تركها لسن العاشرة ضرباً غير مُبْرَح .

فقال عليه الصلاة والسلام : مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين ، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر ، وفرقوا بينهم في المضاجع .. رواه الإمام أحمد وأبو داود .

وهذا الأمر يتوجّه إلى الآباء والأمهات .  
وإن كان التكليف منوطاً ومتعلقاً بالبلوغ ، إلا أنه يؤمر قبل ذلك ويُعوّد على ارتياد المساجد .

2 - إذا كان الشخص في البلد فيجب عليه أن يسأل عن القبلة أو يستخدم ما يدلّه عليها من وسائل حديثة كالبوصلة ونحوها .

أو يستدل على القبلة بما يدل عليها كمعرفه الجهات الأصلية ، ومعرفه قبة بلده في أي اتجاه .  
وأما في غير البلدان ، كمن يكون في الصحاري فإن المُصلي يتحرّى القبلة ثم يُصلي .  
ومثله ما إذا كان في بلاد الكفار ولا يجد من يُرشده .

ومن صلى في البلد إلى غير القبلة وجب عليه أن يُعيد الصلاة التي صلاها إلى غير القبلة ؛ لأنه مُفْرَط ومُقَصَّر في السؤال .

وأما في الصحراء ومثله البحر ، فإنه يجتهد إذا لم تتوفر لديه آلة ، ثم يُصلي ولا يُعيد ، ولو تبَيَّن له القبلة فيما بعد .

والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم .

=====

السلام عليكم ورحمه الله وبركاته  
بالنسبة لصلاة هل يجوز الصلاة بينطلون عليه بالطوا  
قصير لفوق الركبة بشبر  
ولكنه واسع ومغطي هذا بالنسبة للمرأة

وما حكم من يصلي به دون ان يعلم ما هو حكمه  
بارك الله فيك وجزاك الله كل خير

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته  
لعلك تسألين أولاً عن حكم لبس مثل هذا اللباس  
عموماً

تجدين الجواب وفقك الله هنا

<http://www.saaid.net/Doat/assuhaim/85.htm>

ولكن إذا كانت المرأة في بيتها الخاص ولبست فوق ذلك  
اللباس عباءة أو ملاءة أو ما يُسمى ( جلال ) وكان ساتراً  
فلا شيء عليها .  
والله أعلم .

=====

وبالأمس أرسلت التالي:

1- هل يجوز قول :

أ) (أنف معكوف, أذن طويلة, أسنان منقورة) لا على  
سبيل الاستهزاء بل على سبيل الوصف؟

ب) قول (كامل الخلقة)؟

ج) قول (شريعتنا السماوية)؟

د) ويسعى راكضاً لاهتاً وراء الأسباب المادية التي  
تحسّن وجوده في هذه الحياة الدنيا والتي هي مبتداه  
ومنتهاه في نظره .

وهذه أسئلة أخرى، جزاكم الله خيراً وبارك في علمكم  
ووقتكم:

2- لماذا حرم الله الذهب على الرجال ؟ وهل الذهب

فقط أم جميع المعادن النفيسة (البلاتين.....) وماذا  
عن الاحجار الكريمة والنفيسة مثل الماس؟

3- هل ثقب الانف مثل الهنود وارتداء حلي ذهب حلال  
مثل الأذن أم حرام ( للنساء)؟

4- إذا كانت الحواجب مشعرة وتبدو مثل حواجب الرجل  
هل يجوز ازالة القليل منها ؟

-----  
عليكم السلام ورحمة الله وبركاته  
بارك الله فيك  
ووفقك الله

1 -

أ - يجوز قول مثل ذلك للتعريف ، أو الوصف دون  
السخرية والاستهزاء .  
ومثله قول : الأعرج ، الأعمش ، ونحوها .  
ب - كامل الخِلقَة : يُقصد به أنه مكتمل الخلق ، سوي  
ليس به عيب .  
فالذي يظهر أنه لا بأس به .  
ج - لو قيل : شريعتنا الربانية لكان أولى ؛ لأن السماء  
لا يُنسب لها شريعة  
وهنا تجدین بعض العبارات المتعلقة بالسماء  
<http://www.saaid.net/Doat/assuhaim/19.htm>

د - المسلم مأمور بفعل الأسباب المشروعة  
فالسبب تنقسم إلى قسمين :

1 - مشروعة

2 - ممنوعة

والأسباب لا يُوثق بها ولا يُنسب لها تحسين حالة من  
عدمها

وقد يفعل المسلم الأسباب ولا تتحقق النتيجة ، كما  
يتزوج الرجل ولا يُرزق بذرية ، ولا يكون هناك مانع لدى  
الرجل والمرأة .

ومنه قوله عليه الصلاة والسلام : ليست السنة بأن لا  
تمطروا ، ولكن السنة أن تمطروا وتمطروا ، ولا تنبت  
الأرض شيئاً . رواه مسلم .

فإذا تخلفت النتيجة عن السبب كان أبلغ في حسرة  
العباد .

وهذه العبارة لا يجوز أن تُطلق على إطلاقها .

2 - حرّم الله الذهب على الرجال لِجِكم عديدة منها :



**الأول : أنه زينة للنساء كما قال تعالى عن النساء : (**  
**أَوْ مَنْ يُنْتَسَى فِي الْجِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ ) ،**  
**والرجل مطلوب منه أن يخشوشن .**  
**الثاني : أن الكفار يلبسون الذهب في الدنيا وهو**  
**للمؤمنين في الآخرة .**  
**قال صلى الله عليه وسلم : لا تلبسوا الحرير ولا**  
**الديباج ، ولا تشربوا في أنية الذهب والفضة ، ولا تأكلوا**  
**في صحافها ؛ فإنها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة .**  
**رواه البخاري ومسلم .**  
**الثالث : ما في لبسها من كسر لنفوس الفقراء .**  
**إلى غير ذلك من الحكم .**  
**وهذا الحكم مختص بالذهب دون ما سواه من المعادن**  
**النفيسة ، ومما يدخل في حكم الذهب " الذهب الأبيض "**  
**.**

**3 - هذا يُسمى " زمام " وهو كان معروفاً عند بعض**  
**النساء في نجد وغيرها .**  
**ولا حرج فيه .**  
**إنما الحرج في تعذيب النفس ، كما تفعل بعض النساء**  
**من خرق غضروف الأذن خروفاً كثيرة مع ما فيه من**  
**التشبه .**

**4 - هذا داخل في عموم النمص**  
**وما يتعلق بالنمص مُفصّل هنا :**  
**<http://www.saaid.net/Doat/assuhaim/105.htm>**

**والله أعلم .**  
**وبالنسبة لأول من لُقبت بـ " أم المؤمنين " من زوجات**  
**النبي صلى الله عليه وسلم فهي خديجة رضي الله عنها**  
**، وإن كانت زوجات النبي صلى الله عليه وسلم كلهن**  
**أمهات للمؤمنين بنص القرآن .**  
**وأما د . ( الكبيسي ) فلم أتمكن من السؤال عنه ولم**  
**أجد من أسأله عنه ممن له دراية بحال الرجل .**  
**والله أعلم .**  
**سؤال :**

هذا البريد يخص مجموعة أخوات أو واحدة ؟  
من أجل الخطاب بصيغة المفرد أو بصيغة الجمع  
وهل الذي تستخدمه أخت واحدة أو عدة أخوات ؟

وفقك الله .

=====

بسم الله الرحمن الرحيم  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
بعد التحية العطرة ،،،  
أود ان استفسر عن بعض الامور و أمل أن أجد لديك  
الرد

1- هل يجوز صيام الـ 6 أيام من شوال ويقال عنهن  
( الـ 6 البيض ) قبل صيام ايام القضاء  
2- اذا واحدة اخذت نذر على نفسها لتصوم هذه الايام الـ  
6 من شوال كل سنة ولكن تمت الولادة اول يوم بالعيد  
واستمرت اربعين يوم حالة النفاس ولم تصم هذه الأيام  
. فما حكم ذلك وماذا عليها ان تفعل .

3- ما حكم الصيام اذا قامت المرأة باستخدام تحاميل  
مهبلية ، هل يجوز لها الصيام بدون الاغتسال والتشهد  
أم ماذا ؟؟؟؟؟

4-يوجد لديا صديقة اجبرها والدها في شهر رمضان على  
الصلاة معهم جماعة وهي عليها الدورة ولم تستطع ان  
تقول لوالدها انها غير قادرة على الصلاة فصلت ولكنها  
كانت كل ركعة تطلب من الله ان يغفر لها دون ان  
تصلي فما حكم ذلك ؟؟؟؟؟

5-في حالة الجنابة في رمضان متى يجوز الاغتسال  
؟؟؟؟؟؟

اتمني ان اجد اجابة لهذه الاسئلة لانها تخص صديقات

لديا

وعذرا لاي ازعاج  
نتركك في امان الله في انتظار الاجابة

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته  
بارك الله فيك

1 - تجدين إجابته هنا وفقك الله .

<http://205.214.80.145/vb/showthread.php?s=&threadid=9613>

لكني لا أعلم أنها تُسمى ( الـ 6 البيض ) !  
وإنما التي تُسمى ( البيض ) هي أيام البيض ، وهي ( 13 ،  
14 ، 15 ) من كل شهر هجري .

2 - عليها أن تصوم ستة أيام بعد الطُّهر من النفاس ،  
ولو بعد شوال ، كأن تصوم في ذي القعدة أو في محرم  
أو صفر ، لقوله عليه الصلاة والسلام : من نذر أن يطيع  
الله فليُطعه ، ومن نذر أن يعصيه فلا يعصيه . رواه  
البخاري .

3 - وضع التحاميل المهبلية لا ينقض الوضوء ، ولا يُوجب  
الاجتسال ، إلا إن مسّت المرأة فرجها بشهوة فإن  
عليها الوضوء دون الاجتسال .  
ولكن لم يتبيّن لي معنى ( والتشهد ) الوارد في السؤال .

4 - عليها التوبة إلى الله والاستغفار عما بدر منها .  
فلا يجوز للمرأة أن تُصلي وهي على غير طهارة .

5 - بالنسبة للجنابة فإن الغسل يجب عندما تجب الصلاة  
على المسلم والمسلمة ، إلا أن المبادرة إلى الاجتسال  
أولى من التكاثر .  
بمعنى أنه يغتسل للصلاة لا للصيام ، فلا علاقة للصيام  
بالتُّطهر من الجنابة أو الحدث .

فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يُدركه الفجر ، وهو  
جُنِب من أهله ، ثم يغتسل ويصوم . رواه البخاري  
ومسلم .

وفي رواية : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يُدركه الفجر في رمضان وهو جُنِب من غير حُلْم  
فيغتسل ويصوم .

لا يعني ذلك أن الذي يُدركه الفجر من احتلام أنه لا يجوز  
له الصيام ، فليس الحُكم خاص بمن أصابته الجنابة من  
أهله .

وإنما أن ذلك كان باختياره ، فغيره الذي لا يقع باختياره  
كالمحتلم أولى بأن يُعذر .

ولا فرق في ذلك بين صوم النفل وصوم الفرض .  
ومثله الحائض فإنها إذا طهرت قبل الفجر فإنها تصوم  
ولو لم تغتسل إلا بعد طلوع الفجر .  
لكن إذا لم تطهر ولم ينقطع الدم إلا بعد طلوع الفجر ،  
فإنه لا يلزمها الإمساك وعليها القضاء .

وإتماماً للفائدة :

هنا سؤال : هل تحتلم المرأة

[http://205.214.80.145/vb/showthread.php?  
s=&threadid=10055](http://205.214.80.145/vb/showthread.php?s=&threadid=10055)

وهنا تفصيل حول الإفرازات التي تكون لدى بعض  
النساء

[http://205.214.80.145/vb/showthread.php?  
s=&threadid=10087](http://205.214.80.145/vb/showthread.php?s=&threadid=10087)

وهنا صفحتي الشخصية

<http://www.saaid.net/Doat/assuhaim/index.htm>

وفك الله وحفظك

=====  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
احداهن تسال

السلام عليكم ...  
أبغا أسأل هل يجوز أن الواحد يصلي أول ما يأذن ( أقصد  
أول ما يقول الله وأكبر) لأنني انا سمعت انه مايجوز  
ولازم الواحد يستنى لين يخلص أذان  
ياريت تفيدوني بالفتاوي المؤكدة والله يسعدكم  
ويوفقكم

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته  
من شروط الصلاة دخول الوقت ، فلا تكون الصلاة  
صحيحة مقبولة إلا بدخول الوقت المُوَقَّت لها لقوله  
تعالى : ( إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا )  
وُيُسْتثنى من ذلك حال الجمع في السفر ، فيجوز  
للمسافر صلاة العصر في وقت الظهر إذا جمع  
ويجوز له صلاة العشاء في وقت المغرب حال الجمع .  
ومثله أصحاب الأعذار كما يجمع الناس إذا نزل المطر .  
غير أنه لا يجوز للجميع الصلاة قبل دخول الوقت ، فلا  
تصح الظهر قبل دخول الوقت ، ولا المغرب قبل دخول  
الوقت لا للمسافر ولا لغيره .

وإذا كان الأمر كذلك فإن المُصلي لا يُصلي بمجرد سماع  
الأذان ، فقد يكون هذا المؤذن قد أذّن قبل دخول الوقت  
بدقيقتين أو ثلاث أو أكثر ، فإذا صلى المُصلي عند  
سماعه أول الأذان فإنه لا يجزم أنه أوقع الصلاة ودخل  
فيها في الوقت ، فينتظر حتى يفرغ المؤذن ، ويُردد مع  
المؤذن ، وبالنسبة للفجر فيحتاط فهناك تقديم في  
التقويم في بعض البلدان قد يصل إلى عشر دقائق أو  
يزيد

ويجب أن يحتاط المسلم لعبادته .  
وتحتاط المسلمة في صلاة الظهر يوم الجمعة لأن بعض  
الخطباء يخطبون قبل الزوال وقبل وقت الظهر ، وهذا  
جائز لا إشكال فيه ، ولكن الإشكال قد يكون لدى بعض

النساء في البيوت حيث يُصلين قبل الزوال وقبل دخول  
وقت الظهر .  
والله أعلم .

=====

=====

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
جزاكم الله خيراً، وبارك الله في علمكم.  
هذه مجموعة من الأسئلة الجديدة التي وصل جزء منها  
منذ أيام، لكن جرت بعض الإصلاح الفنية على الموقع،  
واليوم فقط فتحت على بريدي:

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته  
وَجُزَيْتُمْ خَيْرًا وَ بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ

1- هل هناك حديث يعد الأم المرضعة بالأجر على  
إرضاعها ابنها؟

1 - قال سبحانه وتعالى : ( وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ  
حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلِيًّا وَهُنَّ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ  
لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ )

وقال تعالى : ( وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِإِحْسَانًا حَمَلَتْهُ  
أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا )  
وقال جل جلاله : ( فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَارْتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ )  
وقال تبارك وتعالى : ( وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ  
حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ  
لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا  
وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ وَعَلَى  
الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا  
وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا  
أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ )  
فإذا أرضعت المرأة من دون أجره فلها أجرها عند الله  
عز وجل .

## 2- ما حكم هذا الدعاء "اللهم اجعل لفلان قصراً في فردوسك الأعلى، يطل على عرشك، ويضيء بنور وجهك"؟

2 - هذا من الاعتداء في الدعاء ، والاعتداء في الدعاء مذموم ومنهي عنه

سمع سعد بن أبي وقاص ابناً له يُصلي فكأن يقول في دعائه : اللهم إني أسألك الجنة ، وأسألك من نعيمها ، وبهجتها ، ومن كذا ، ومن كذا ، ومن كذا ، وأعوذ بك من النار وسلاسلها وأغلالها ، ومن كذا ، ومن كذا . قال : فسكت عنه سعد ، فلما صلى قال له سعد : تعوذت من شر عظيم ، وسألت نعيماً عظيماً - أو قال : طويلاً ، شعبة شك - قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إنه سيكون قوم يعتدون في الدعاء ، وقرأ : ( ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ) قال شعبة لا أدري قوله : ( ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ) هذا من قول سعد أو قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم . وقال له سعد : قل : اللهم أسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل ، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل . رواه الإمام أحمد وأبو داود وغيرهما .

وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَهُ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ عَنِ يَمِينِ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتُهَا ، فَقَالَ : أَيُّ بَنِي سَلِّ إِلَهَ الْجَنَّةِ ، وَعُدُّ بِهِ مِنَ النَّارِ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ سَيَكُونُ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدَّعَاءِ . رواه الإمام أحمد وأبو داود وغيرهما .

وما ذلك إلا لعلم الصحابة رضي الله عنهم بحرص النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على جوامع الدعاء ، والبعد عن التكلف . وقد رَّبَّاهم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على ذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية : الدعاء ليس كله جائزاً ، بل فيه عدوان محرم ، والمشروع لا عدوان فيه ، وأن العدوان يكون تارة في كثرة الألفاظ ، وتارة في المعاني . انتهى كلامه رحمه الله .

## 3- أخت من روسيا ذات 28 عاماً تسأل:

أنا اعيش الآن فى روسيا مع زوجى الذى يدرس  
الدكتوراة ولنا طفلان وكنت اخذ حبوب منع الحمل  
واهملت فى اخذ الحبوب فحملت فى الشهر الأول وانا  
اعيش فى ظروف صعبة جدا حيث المسؤولية كبيرة  
واخاف من مشاكل الحمل لتعوقنى عن تادية واجبى نحو  
اولادى حيث انهم صغار فى السن وزوجى الذى  
يحتاجنى بجواره...

وأريد ان اجهض هذا الحمل .. فما رأى الإسلام فى هذه  
المشكلة..

وجزاكم الله خيرا  
... ارجو الرد سريعا

3 - لا يجوز الإجهاض بغير عُذر شرعي يُبيح ذلك الفعل  
كما أنه لا يجوز إجهاض الجنين بعد مرور أربعة أشهر  
حتى لو كان هناك خطورة مُتوقعة على الأم ، ذلك ؛ لأن  
الجنين قد نُفخت فيه الروح بعد أربعة أشهر . كما ثبت  
ذلك في الصحيحين من حديث ابن مسعود رضي الله عنه

وعلى هذه الأخت أن تصبر وأن تحتسب ذلك من حيث أن  
النبي صلى الله عليه وسلم حث على كثرة الأولاد فقال  
: تزوجوا الودود الولود فإنني مكاثر بكم الأمم . رواه أبو  
داود .

ومن ناحية أخرى أن الأولاد هم الرصيد بالنسبة للأم .  
وتحتسب في تربيتهم أيضا .

4- أريد أن أسأل عن حدود علاقتي بخطيبي كيف تكون  
مع محاولة معرفة صفاته وعيوبه و هذا لن يظهر الا  
بالاحتكاك به , فكيف يكون ذلك في حدود الشرع وبما  
يرضى الله ثم يرضيه  
وجزاكم الله خيرا



4 - يجوز له أن يراها ولو كان ذلك لأكثر من مرة ، بشرط عدم الخلوة ، فيكون ذلك بحضور أحد محارمها ويرى منها ما يدعو إلى نكاحها ، فيرى منها ما يراه منها محارمها فلا يجب عليها تغطية شعرها ولا نحرها كما تفعله بعض الفتيات ولا يجوز له أن يُصافحها قبل العقد . ويجوز لها أن تُحادث خطيبها عبر الهاتف ولكن يكون ذلك بقدر ، بحيث لا يمتد لساعات طويلة ، ولا ينبغي عليه مواعيد ولا خروج أو خلوة .  
والنبي صلى الله عليه وسلم قال للمغيرة لما خطب امرأة من الأنصار : أنظرت إليها ؟ قال للمغيرة : لا . قال : فانظر إليها ، فإنه أحرى أن يؤدم بينكما . رواه الإمام أحمد وغيره .  
ومعنى ( يؤدم ) أي يؤلف بينكما ، وتتآلف القلوب إذا حصلت النظرة الشرعية وهذه النظرة لا يُشترط أن تكون بإذن الفتاة ، إذا وافقت ووافق وليها على النكاح .  
فقد ثبت عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه وعن غيره من الصحابة أنهم نظروا إلى مخطوباتهم من غير علمهن .  
ومن حيث معرفة العيوب ، فهذا قد يكون من الصعوبة بمكان خاصة في هذه الفترة الذهبية التي تُشبه فترة ( الانتخابات ) !  
وهي فترة وردية - كما يُقال - وفترة وعود ذهبية !  
وفقك الله وبارك لك وفيك

5- مشكلتي هي أنني كنت متزوجة برجل من اهلي ولكن لم يكن فيه الخير وكان رجل عاصي يتعاطى الحشيش ويشرب الخمر واستمرت معاناتي معه ثلاث سنوات مع العلم انه لم يدخل فكل ما كان بيننا هو خطوبه لمدة سنه وسنتين ملكه . وخطبني منذ فتره شاب يشهد له كل من عرفه بالأخلاق الطيبه وبالرجوله ولكن أخي \ الملتزم\ أخطأ في حقه ذلك أن هذا

**الشباب هو شيعي متسنن وأهله شيعه ولكنهم ليسوا متعصبين , يا شيخ لو كان هذا الشاب يهودي وأسلم أو مسيحي لكان رجب به وحببه بالإسلام وعاونه على أن ينشئ أسرة مسلمة سنية .**  
**أريد رأيكم في هذه المشكله**

**5 - أعانك الله**

**ففي الناس أبدال وفي التُّرك راحة وطالما أن أخاك رأى عدم تزويج هذا الشاب ، فقد يكون تبين له منه شيء ، أو عرف عنه شيء وربما كان لديه بعض الترسبات من مذهبه الأول ، أقول : قد يكون لديه .**

**ولدى الرافضة مذهب ( التقيّة ) وهو إظهار خلاف ما يُبطن**

**وأذكر أنني قابلت شاباً كان رافضياً ثم أسلم ، فسألته : كيف أعرف أن الرافضي الذي أمامي أسلم حقيقة أم أنه يستعمل ( التقيّة ) معي ؟**

**قال : هذا شبه المستحيل ! لأنه قد يُظهر لك أنه أسلم ، وهو يُريد أن يصل إلى مآرب وأهداف ومقاصد .**

**والرجال سوى هذا الشاب كثير . وحول كلمة ( مسيحي ) تفضلي هذا الموضوع**

**<http://www.saaid.net/Doat/assuhaim/19.htm>**

**6- إذا كان الإنسان صائماً، وفي حالة ما إذا أحس بشيء في حلقه أي نوع من ذوق الطعام فهل صومه جائز أم لا؟**

**وفي حالة أخرى حين يبلغ الطعام الحلق أي قبل المنفذ المعتاد ؟**

**وكذلك في حالة خروج القيئ ولم يرجع إلى الحلق فهل هذا جائز أيضا**

**أفتونا بارك الله فيكم**

**6 - لعل السؤال يوضِّح أكثر بارك الله فيكم**

**7- في حالة وجود شهوة وتم قضاؤها ( عن طريق الإستمناء ) و لم يكن هناك ماء . فهل يجب الغسل في هذه الحالة . و جزاكم الله خيراً**

**7 - الغسل يجب في حالة إنزال الماء أي ( المنى ) . قال صلى الله عليه وسلم : ثلاثة لا تقربهم الملائكة : جيفة الكافر ، والمتضح بالخلوق ، والجُنْب إلا أن يتوضأ . رواه أبو داود ، وهو في صحيح الجامع .**

**والجُنْب هو من أصابته الجنابة ، بأحد موجباتها .**

**= من أي شيء تنشأ الجنابة ؟**

**تنشأ الجنابة من :**

**- خروج المنى دفقاً بلذّة ، ويُستثنى من ذلك حالة النوم ، فلا يُشترط وجود اللذّة .**

**وسواء خرج المنى بسبب ملاعبة الرجل أهله ، أو بسبب تكرار النظر ، أو بالجماع ، أو عن طريق العادة السرية - وإن كانت محرّمة - فكل ذلك موجب للغسل .**

**والنائم لا يخلو من ثلاث حالات :**

**الأولى : أن يستيقظ ويرى بللاً ، ويكون قد رأى في منامه أنه احتلم ، فهذا يجب عليه الغسل**

**الثانية : أن يجد بللاً يسيراً ويتيقن أنه ليس بمنى ، فهذا ليس عليه سوى غسل سراويله والوضوء .**

**الثالثة : أن يستيقظ ويجد بللاً ولا يذكر احتلاماً ، فإنه يغتسل .**

**وقد سُئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاماً . قال : يغتسل . وعن الرجل يرى أنه قد احتلم ولا يرى بللاً . قال : لا غسل عليه ، فقالت أم سليم : هل على المرأة ترى ذلك شيء ؟ قال : نعم إنما النساء شقائق الرجال . رواه الإمام أحمد والترمذي وابن ماجه .**

وهنا سؤال : هل تحتلم المرأة  
[http://205.214.80.145/vb/showthread.php?  
s=&threadid=10055](http://205.214.80.145/vb/showthread.php?s=&threadid=10055)

وهنا تفصيل حول الإفرازات التي تكون لدى بعض  
النساء  
[http://205.214.80.145/vb/showthread.php?  
s=&threadid=10087](http://205.214.80.145/vb/showthread.php?s=&threadid=10087)

وهنا تفصيل حول مسألة الاستمناء  
[http://205.214.80.145/vb/showthread.php?  
s=&threadid=6800](http://205.214.80.145/vb/showthread.php?s=&threadid=6800)

**8- ما رأي الدين الإسلامي في عمل المرأة في حاله إذا  
كان الزوج قادر على كفالة بيته وفي حاله عدم قدرته  
على ذلك ....  
أرجو ألا جابه بالتفصيل ولكم جزيل الشكر ....**

-----  
أولاً : الرجل هو الكاسب ، وهو المُنْفِق ، ولذا قال  
سبحانه وتعالى : ( الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا  
فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ )  
هذا هو وجه التفضيل .  
ثانياً : لا تُطالب المرأة بالعمل ولا بالإنفاق على بيتها  
ولو كانت غنيّة ، غير أنها إذا كانت ذات مالٍ ثم تصدّقت  
على زوجها وأولادها فإن لها الأجر مُضاعفاً  
وقد سألت زينب امرأة ابن مسعود رضي الله عنه وعنهما  
سألت النبي صلى الله عليه وسلم : أيجزي عني أن  
أنفق على زوجي وأيتام لي في حجري ؟ فقال النبي  
صلى الله عليه وسلم : نعم ؛ لها أجران أجر القرابة ،  
وأجر الصدقة . رواه البخاري ومسلم .  
ثالثاً : يجوز للمرأة أن تعمل ، سواء كان في مزرعة أو  
في تجارة أو في وظيفة ، ولكن هذا العمل له شروط :

- 1 - أن لا يكون ثمنًا للدين ولا للعرض .
- 2 - أن يكون جنس العمل مُباحاً ، فلا تعمل الأعمال المُحرمة ، كالعمل في البنوك الربوية ونحوها .
- 3 - أن لا يكون في ذلك العمل اختلاط بالرجال ولا خلوة بهم .

وفي كل الحالات فإن المرأة إذا كانت متزوجة فإنه لا يجوز لها أن تخرج من بيتها إلا بإذن زوجها فإذا منعها زوجها من العمل فهو من حقّه ؛ لأن الأصل أن الزوجة تقرّ في البيت فتخدم زوجها وتربي أولادها ، ولكن إذا سمح لها بالعمل فالأمر راجع له .

والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم .

=====

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
بارك الله في علمكم، أود الاستفسار عن الأحاديث الواردة بخصوص فضل ملازمة الاستغفار بأنه يفرج الهموم. حيث وجدت جميع تلك الأحاديث قد ضعفها الشيخ الألباني رحمه الله.  
فهل يعني هذا أنه لا يوجد حديث صحيح يفيد بأن من أسباب تفرج الهموم لزوم الاستغفار؟

جزاكم الله خيراً.

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته  
وفيك بورك  
وجُزيت الجنة

موضوع الاستغفار تجديده هنا

<http://www.saaid.net/Doat/assuhaim/24.htm>

وفقك الله .  
ثم سألت الأخت :

جزاكم الله خيراً على الموضوع القيم ، والمعذرة على السؤال مرة أخرى ، لكن كان قصدي الاستفسار عن صحة الأحاديث القائلة بأن لزوم الاستغفار يفرج الهم . هل هناك حديث صحيح في هذا الشأن ؟

-----  
وجزاك الله خيراً ووفقك لما يُحب ويرضى  
لا أعلم حديثاً يصح في فضل من لزم الاستغفار أنه يُفرج همّه ، والحديث الوارد في ذلك ، رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم والبيهقي بلفظ : من لزم الاستغفار جعل الله له من كل ضيق مخرجاً ، ومن كل هم فرجاً ، وورقه من حيث لا يحتسب .  
ومدار إسناده على الحكم بن مصعب ، وهو مجهول ،  
فالحديث ضعيف .

وصح حديث : طوبى لمن وجد في صحيفته استغفاراً كثيراً .

وصح في إزالة الهم كثرة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

فقد ثبت عند الترمذي أن النبي صلى الله عليه وسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ذهب ثلثا الليل قام فقال : يا أيها الناس اذكروا الله ، اذكروا الله ، جاءت الراجفة ، تتبعها الرادفة ، جاء الموت بما فيه ، جاء الموت بما فيه . قال أبيّ : قلت : يا رسول الله إني أكثر الصلاة عليك ، فكم أجعل لك من صلاتي ؟ فقال : ما شئت . قال : الربع ؟ قال : ما شئت ، فإن زدت فهو خير لك . قلت : النصف ؟ قال : ما شئت ، فإن زدت فهو خير لك . قال : قلت : فالثلثين ؟ قال : ما شئت ، فإن زدت فهو خير لك . قلت : أجعل لك صلاتي كلها ؟ قال : إذا تكفى همك ، ويغفر لك ذنبك .

وقد ذكرت في موضوع الاستغفار المشار إليه أنفاً بعض ما ورد في الاستغفار من آيات وأحاديث .  
والله أعلم .

=====

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
احيت ان اشترى منزلا ودلني عليه السمسار ( صاحب  
مكتب عقار) ولكن وجدته طلب لدلالته مبلغا كبيرا عن  
ذاك الذي طلبه صاحب المنزل.....فهل لي ان اعقد  
الصفقة مع المالك مباشرة؟ واتجاوز صاحب المكتب  
العقاري ام ان الشرع حدد نسبة معينة للدلال ؟ ام  
اطلب من المالك ان يقطع عقد الدلالة مع ذلك الدلال  
ثم اعقد الصفقة...؟ افيدوني جزاكم الله خيرا

هل لاهل مكة المكرمة خصوصية عند الله عز وجل لانهم  
جاوروا بيته العتيق وان معاملة الجوار لها توصية و  
حظوة...؟حت عليها الاسلام

-----

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته  
ليس للدلال إلا ما تعارف عليه الناس  
فإذا تعارف الناس على أخذ نسبة ( 2.5 ) % فليس له  
أن يأخذ أكثر إلا برضا البائع والمشتري  
إذ المعروف عُرفاً كالمشروط شرطاً ، وقد بينت هذا هنا  
<http://205.214.80.145/vb/showthread.php?s=&threadid=9682>

وفي مثل هذه الحالة فإنك تُخبر البائع بالوضع القائم ،  
وأن هذا قد يضر بالبائع نفسه ويصرف عنه من له رغبة  
في الشراء ، فإن تمّ البيع بينك وبين المالك فلصاحب  
المكتب أجرة مثله  
أي تُعطيه ما يتعارف على أخذه أهل كاتب العقار .

-----

- ولأهل مكة خصائص ليست لغيرهم ، منها :
- 1 - الأمن . قال سبحانه وتعالى : ( أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا  
حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ )
  - 2 - تمام العيش . قال تعالى ( أَوْلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا  
يُجَبِّي إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا )
  - 3 - سقوط العمرة عن أهل مكة
  - 4 - سقوط دم هدي التمتع عن أهل مكة

قال سبحانه : ( فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَحِذْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ )  
فمن كان من حاضري المسجد الحرام فليس عليه هدي تمتع .

5 - سقوط الإحرام من الميقات عن أهل مكة ، لقوله صلى الله عليه وسلم في المواقيت : هن لهن ولمن أتى عليهن من غيرهن ممن أراد الحج والعمرة ، ومن كان دون ذلك فمن حيث أنشأ ، حتى أهل مكة من مكة .  
رواه البخاري ومسلم .

وفي رواية : يُهْلُونَ مِنْ مَكَّةَ .  
أَي يُلْبَّوْنَ بِالْحَجِّ مِنْ مَكَّةَ .

6 - مُضَاعَفَةُ الصَّلَوَاتِ دَاخِلَ حُدُودِ الْحَرَمِ ، الصَّلَاةُ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ .

وهذا ليس خاصاً بالمسجد الحرام الذي فيه الكعبة بل كل ما يدخل في حدود الحرم يضمن هذا الفضل .  
لأدلة كثيرة منها :

قوله تعالى في كفارة قتل الصيد : ( هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ )  
ومعلوم أنه ذبحه يكون في حدود الحرم ، ويوزع على فقراء الحرم .

وقوله تعالى : ( سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى ) وقد أسري بالنبي صلى الله عليه وسلم من بيت أم هانئ رضي الله عنها وليس من مسجد الكعبة .

وقد نزل النبي صلى الله عليه وسلم في يوم الحديبية قريبا من حدود الحرم ، فإذا كانت الصلاة تقدم حتى يدخل حدود الحرم ثم صلى .

وصنع مثل ذلك ابن عباس رضي الله عنهما .

والله أعلم .

=====



حول مسألة التسبيح بالحصى أو بالنوى ، وهل هي بدعة ، كتب أحد الأخوة يقول : لا بأس به ، ونقل عن بعض العلماء القول بالجواز فرددت عليه :

أود أن أسأل : هل التسبيح عبادة أو عادة ؟  
الجواب : تتفق على أنه عبادة .  
إذا العبادات توقيفية ( أي موقوفة على النص ) فلا يُمكن أن يتعبد الشخص لرَبِّه سبحانه إلا بما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ولذا كان من شروط قبول العمل الصالح متابعة النبي صلى الله عليه وسلم  
وتفصيل موضوع المتابعة تجده

]

URL=<http://205.214.80.145/vb/showthread.php>  
[URL/]هنا = [?s=&threadid=9528

والعلماء الذين نُقل عنهم خلاف ذلك علماء أجلاء  
وهنا أود التنبيه إلى أمرين :  
الأول : أن مخالفة العالم لا تُعتبر انتقاصا له أو إزراء عليه ، فقد كان الإمام أحمد يُخالف الشافعي في مسائل وبينهما ود وإخاء .  
الثاني : أن هؤلاء العلماء لهم قدرهم ومكانتهم في نفوسنا ، وهكذا يجب أن يكون  
ولكن عندما يُخالف رأي العالم يكون لسان الحال كما قال ابن القيم رحمه الله :  
والله يشكر لشيخ الإسلام سعيه ويعلي درجته ويجزيه أفضل جزائه ويجمع بيننا وبينه في محل كرامته فلو وجد مريده سعة وفسحة في ترك الاعتراض عليه واعتراض كلامه لما فعل كيف وقد نفعه الله بكلامه وجلس بين يديه مجلس التلميذ من أستاذه وهو أحد من كان على يديه فتحة يقظة ومناما ، وهذا غاية جهد المقل في هذا الموضوع فمن كان عنده فضل علم فليجد به أو فليعذر ، ولا يبادر إلى الإنكار فكم بين الهدهد

ونبي الله سليمان ، وهو يقول له : ( أحطت بما لم تحط به ) وليس شيخ الإسلام أعلم من نبي الله ولا المعترض . انتهى كلامه رحمه الله .  
هكذا يجب أن ينظر طالب العلم إلى نفسه وإلى شيوخه ، وإن خالفهم في مسألة أو رأى .

الثالث : أن طريقة الاستدلال بأفعال العلماء أو بأقوالهم على الحق طريقة غير سليمة عند أهل العلم ، فقد تقرر عند أهل العلم : اعرف الحق تعرف رجاله ، ولا تعرف الحق بالرجال فالحق لا يُعرف بالرجال

الرابع : أن قول من قال : (( السبحة أو المسبحة خلافاً لما يقول الوهابية حلال حلال وليست بدعة كما يزعمون ))

يدل على قلة علم وفقه ، إذ الحلال داخل ضمن الأحكام التكليفية الخمسة ، وليس في مسائل العبادات والعقائد فالبدعة تدخل ضمن مسائل الاعتقاد لا ضمن مسائل الفقه ، فليُتنبّه إلى ذلك .  
فكونه يقول : (( حلال حلال )) ثم يقول : (( ليست بدعة )) يدل على مبلغه من العلم !

أخيراً :

ليعذرني القراء الكرام  
فقد تركت الكتابة في كثير من المنتديات ، ولكني لما رأيت التخبط في هذه المسألة أحببت بيانها

وقد فصلت القول في مسألة التسبيح بالأنامل وبغيرها

]  
URL=<http://205.214.80.145/vb/showthread.php>  
=[COLOR=red][?s=&postid=54298#post54298  
[URL/] [COLOR/]= هنا

والله سبحانه وتعالى أعلم .

=====

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

سؤال لشيخنا الفاضل

لقد انتشرت في بلاد الشام فرقة تنسب نفسها إلى شيخ يدعى الخزنوي يقولون أنهم من أهل السنة والجماعة ولكن علمت بأن لهم " بدع " لا يقبلها العقل السليم ولا الفطرة ولما دار بيني وبين أحدهم نقاشا عن هذا الأمر وقال لي بأن علماء السنة لا ينكرون طرقهم أحببت أن أتأكد من أهل العلم والفتوى . من الأمور التي استغربتها أن يضع كل منهم في صدره صورة لهذا الشيخ وأن يتمثل الصورة أمامه أي يستحضرها ذهنيا وهو يصلي وشد الرجال في الأعياد والمناسبات إلى بيت الشيخ قبل الوالدين وأن لا يذكر الشيخ إلا وذكر بعدها عبارة قدس الله سره ويعتقدون بوقع كرامات أو معجزات لهذا الشيخ الذي انتقل في لحظة واحدة بين جبال القوقاس وجبال اليمن لحضور جنازة أحد أتباعه . هل فعلا نستطيع أن نقول بأنهم يسировون على عقيدة أهل السنة والجماعة؟

وجزاكم الله خيرا .

سأخذ نسخة من جوابكم وأقدمها لهذا الشخص .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

-----

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته

لا يُمكن أن تكون هذه طريقة سُنِّيَّة بل هي طريقة

صوفية

كما لا يُمكن أن يقرّ أهل السنة هذه الطريقة لأنها ليست بطريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بطريقة أصحابه الكرام رضوان الله عليهم فوضع الصورة وتعظيم الصورة يُنافي التوحيد ولمزيد من البيان تفضلي هذا الموضوع

وهل المطلوب من المُصَلِّي أن يستحضر وقوفه بين يدي  
الله عز وجل أو يتمثل صورة شيخه ؟  
سبحان الله !  
لا يزال الشيطان يستهوي فئاماً من بني آدم حتى  
يُوقعهم في الضلالات والزيف والهلكة .

وأما انتقال شخص بتلك السرعة بين جبال اليمن  
والقوقاز في لحظات فإن هذا ليس من كرامات الأولياء  
في شيء ، وإنما هو من فعل الشياطين ، من أثر  
خدمتهم للبشر  
ولا يُمكن أن تخدم الشياطين رجلاً صالحاً .

هل هذا الرجل أفضل من نبي الله محمد صلى الله عليه  
وسلم ؟  
الجواب المعلوم سلفاً : قطعاً لا .

إذا فرسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينتقل في  
لحظة واحدة في الهجرة بين مكة والمدينة مع أن الله  
عز وجل قادر أن يُرسل له جبريل ليحمله في لحظة  
واحدة من مكة إلى المدينة  
أو يرفعه الله عز وجل ثم يضعه في المدينة  
ولا يسير رسول الله صلى الله عليه وسلم أياماً حتى  
يُطارده سراقه في رحلة الهجرة  
ورسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه غزو  
الغزوات العديدة ولم يُحملوا في لحظات إلى مكان  
الغزوة مع ما يُصيبهم من شدة وحر  
فقد غزو غزوة تبوك التي سُمي جيشها بـ " جيش  
العُسرة " لكثرة ما أصابهم من مشقة وشدة  
وغزا الصحابة رضي الله عنهم مع رسول الله صلى الله  
عليه وسلم غزوة الرقاع وأصابهم من الشدة ما أصابهم  
قال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه : خرجنا مع  
النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة ونحن ستة نفر

بيننا بعير نعتقبه ، فنقبت أقدامنا ، ونقبت قدماي ،  
وسقطت أظفاري ، وكنا نلفّ على أرجلنا الخرق ،  
فسميت غزوة ذات الرقاع ، لما كنا نعصب من الخرق  
على أرجلنا . رواه البخاري ومسلم .  
ومع ذلك ما حُمِلوا في لحظة واحدة إلى مكان الغزوة  
وغير ذلك من الأمثلة الكثيرة التي وقعت فيها الشدائد  
للأنبياء والصالحين من قبل ولم يُذكر عنهم من ذلك  
شيء ، وإنما يُذكر مثل هذا التنقل السريع عن دراويش  
الصوفية الذين تخدمهم الشياطين .  
فهل هذا الخزنوي هو الولي ! والصحابة أفضل هذه  
الامة بعد النبي صلى الله عليه وسلم ليسوا بأولياء ؟؟؟  
وهل هو أفضل أم الرسول صلى الله عليه وسلم  
وصحابته الكرام ؟

لا شك أن هذا القول وهذه الطريقة من تلبس  
الشيطان وأهل السنة يبرؤون من هذه الطريقة التي  
تُعلق السالك بالمُريد ولا تُعلقه بالله  
وقد يقول قائل : إن هذا التعلق بالشيخ للدخول على  
الله عز وجل

فأقول : هذا تلبس ثان  
فإن الله عز وجل لم يُعلق نفوس الصحابة رضي الله  
عنهم بالنبي صلى الله عليه وسلم مع شرفه وعظيم  
قدره عليه الصلاة والسلام  
وإنما علقهم بالله

قال سبحانه وتعالى : ( وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ  
مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ  
وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَصُرَ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي  
اللَّهُ الشَّاكِرِينَ )

ولذا لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم قام أبو  
بكر رضي الله عنه خطيباً فقال :

من كان يعبد الله فإن الله حي لم يموت ، ومن كان يعبد  
محمداً ، فإن محمداً قد مات ، ثم تلا أبو بكر رضي الله  
عنه هذه الآية ( وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ  
الرُّسُلُ ) الآية .

ولما سرت إشاعة مقتل النبي صلى الله عليه وسلم يوم  
أحد قال أنس بن النضر رضي الله عنه :  
فما تصنعون بالحياة بعده ؟ قوموا فموتوا على ما مات  
عليه رسول الله ، واستقبل القوم فقاتل حتى قتل .  
هكذا يجب أن تُعلق النفوس

وهل لدى أهل السنة طريقة ( بكرية ) ؟! ( نسبة إلى  
أبي بكر رضي الله عنه )  
أو هل لديهم طريقة عُمرية ؟!  
أو غيرها من المسميات ؟  
فأهل السنة لا يُعرفون إلا باسم أهل السنة فقط  
فنسبتهم وانتسابهم إلى السنة  
لم ينتسبوا إلى أبي بكر وعمر رضي الله عنهما مع  
فضلهما ، بل هما أفضل هذه الأمة بعد النبي صلى الله  
عليه وسلم كما في صحيح البخاري ، ومع ذلك لم ينتسب  
إليهم أحد ، كما ينتسب الطرقيّة إلى مشايخهم  
ويتعلقون بهم !

والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم .

=====

السلام عليكم شيخنا الكريم  
هل يجوز تناول مثل النكت المرفقه  
حيث سمعت من يقول انها من الكذب  
افتونا رحمكم

-----الله

طرائف المدرسين  
الطفل لوالدته: مدرس الجغرافيا سألني مين اللي فتح  
قناة السويس فقلت له ما ادري فضربني  
الأم: انا اعرفك واعرف شقاوتك والله ما احد فتحها  
غيرك

-----

كان المدرس يشرح في درس تجمد الماء فسأل احد التلاميذ : اذا فتحت الصنبور في بيتك ولم ينزل الماء فما السبب التلميذ: أبي لم يسدد الفاتورة

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته  
لا حرج في تداول مثل هذه النكت إنما الحرج في النكت التي فيها سُخرية ببعض الشعوب ، أو فيها كذب صريح ، وكنت قد سُئلت عن النكت ففصلت القول فيها هنا :  
<http://205.214.80.145/vb/showthread.php?s=&threadid=8750&highlight=%C7%E1%E4%DF%CA>

وفكك الله .

=====  
سألت إحدى الأخوات فقالت :  
لدي سؤال اسمحوا لي فضيلتكم بسؤاله مع أنني على استحياء منه لكنه هام ، وهو: هل نزول المذي يوجب الاغتسال ويفسد الصيام ؟  
وجزاكم الله خيرا

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته  
سبق أن فصلت القول في الخارج من السبيلين ، وأنه عشرة أشياء  
والتفصيل تجدينه هنا  
<http://www.al7ayat.net/vb/showthread.php?s=707e8731d072d43f2c4c94cef446f72b&threadid=9929&highlight=%D1%D8%E6%C8%C9>

وأود الإشارة إلى أنه هناك فرق بين رطوبة فرج المرأة وبين المذي فالرطوبة لا تكون لزجة ، بينما المذي يكون لزجا ثخيناً .

والرطوبة قد تكون مستمرة مع المرأة  
وأما المذي فإنه لا يخرج إلا عند التفكير أو المداعبة  
والمذي لا يوجب الغسل ولا يُفسد الصيام لأنه يخرج من  
غير اختيار الشخص ، إنما يكون عند اشتداد الشهوة  
والمذي نجس ، بينما الرطوبة طاهرة  
وكل من الرطوبة والمذي يوجبان الوضوء .

وهذه الإفرازات ، هي التي تُسمّى عند الفقهاء : رطوبة  
فرج المرأة  
وعند المعاصرين يُطلق عليها : الإفرازات المهبلية  
فهذه الصحيح أنها تنقض الوضوء ، ولكن ليست بنجسة .  
والمسألة محل خلاف .  
فقد قال بعض العلماء بنجاسة رطوبة فرج المرأة .  
وقال آخرون بطهارة الرطوبة المذكورة ، وهو اختيار  
شيخنا الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - .

كما اختلفوا في نقض الوضوء بالرطوبة  
فقال ابن حزم - رحمه الله - بعدم نقضها للوضوء .  
وقال الجمهور بأن الرطوبة ناقضة للوضوء ، وهو اختيار  
شيخنا الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله -  
وقد أشكل هذا على بعض الناس : كيف تكون الرطوبة  
ناقضة وهي ليست بنجسة .  
وقد أجاب الشيخ - رحمه الله - على هذا بالقياس ،  
وذلك أنه قاس الرطوبة على الروائح التي تخرج من  
الإنسان ، فقد قال : إنها - أي الروائح - ليست بنجسة ،  
ولكنها تنقض الوضوء .

وقرر ذلك في الشرح الممتع ( 1 / 390 - 392 )  
فقال - رحمه الله - :  
ونقض الوضوء إن كانت مستمرة ( يعني الرطوبة )  
فحكمها حكم سلس البول ، أي : أن المرأة تتطهر  
للصلاة المفروضة بعد دخول وقتها ، وتحفظ ما  
استطاعت ، وتُصلي ، ولا يضرها ما خرج .



وإن كانت تنقطع في وقت معيّن قبل خروج وقت الصلاة ، فيجب عليها أن تنتظر حتى يأتي الوقت الذي تنقطع فيه ، لأن هذا حكم سلس البول . انتهى كلامه - رحمه الله - .  
والله أعلم .

=====  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
هذا سؤال آخر جزاكم الله خيراً:  
ما حكم إدخال سلسلة بها لفظ الجلالة أو "محمد" إلى الحمام إذا كان في الجيب أو مغطى بالثياب؟  
-----

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته  
لا حرج في ذلك

فقد روى البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتماً من فضة ، ونقش فيه ( محمد رسول الله ) وقال : إني اتخذت خاتماً من ورق ، ونقشت فيه محمد رسول الله ، فلا ينقش أحد على نقشه .

والحديث الوارد في نزع الخاتم عند دخول الخلاء حديث ضعيف بل هو مُنكر .  
والله أعلم .

=====  
1- سؤالي يتلخص في اننى قد أفطرت في رمضان الماضى الشهر بأكمله و ذلك لأننى قد كنت مازلت تحت تأثير الولادة التى تمت بعملية قيصرية ، و قد قمت بصيام أسبوع منه تعويضا قبل رمضان الحالى ولم أستطيع التكملة لأننى كنت في بلدة أوروبية و يصعب ذلك .

فسؤالي الآن كيف أقوم بتعويض تلك الأيام و هل لها كفارة ؟ أفيدونى من فضلكم أفادكم الله

2- السلام على من اتبع الهدى

سؤالي يا فضلاء هو :

هل يجوز في التشهد أثناء الصلاة أن نقول :  
اللهم صل على سيدنا محمد ( عليه أفضل الصلاة وأزكى  
السلام) أم يمكن الاكتفاء بقول : اللهم صل على محمد  
؟

و هل يجوز أن تعشق المرأة سيدنا محمد ؟  
و لكم و لي التوفيق بإذن واحد احد .

وفكك الله

1 - لا يجوز تأخير قضاء رمضان إلى رمضان الآخر إلا

بعذر

ومن أخرته لعذر فإنه ليس عليها إلا القضاء  
وإن كان من غير عُذر فعليها القضاء والتوبة من تأخير  
القضاء .

وليس عليها كفارة على الصحيح من أقوال أهل العلم .

2 - أولاً :

هذه التحية ( سلام على من اتبع الهدى ) لا تُقال إلا في  
مخاطبة غير المسلمين ، فقد كان النبي صلى الله عليه  
وسلم يستعملها مع غير المسلمين في مكاتباته ، فقد  
كتب عليه الصلاة والسلام لهرقل فقال : من محمد عبد  
الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم ، سلام على من  
اتبع الهدى . رواه البخاري ومسلم .

وردت عدة صيغ في الصلاة على النبي صلى الله عليه  
وسلم ، في الصلاة الإبراهيمية التي تُقال في التشهد  
الأخير من الصلوات .

وليس في شيء منها لفظ السيادة ، أي ( سيدنا ) وإن  
كان عليه الصلاة والسلام هو سيد ولد آدم ، لكننا في  
الصلاة مُتعبِّدون بما ورد عنه عليه الصلاة والسلام ،  
ومثله في الأذكار .

فلا يُقال : ( اللهم صل على سيدنا محمد )

وإنما يُقال واحدة من هذه الصيغ :

أ - اللهم صل على محمد وعلى أهل بيته وعلى أزواجه  
وذريته كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد  
وبارك على محمد وعلى أهل بيته وعلى أزواجه  
وذريته ، كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد .  
رواه الإمام أحمد ، ورواه البخاري ومسلم دون ذكر " أهل بيته " .

ب - اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت  
على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم  
بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على  
إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد . رواه  
البخاري ومسلم .

ج - اللهم صل على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد  
كما صليت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد النبي  
الأمي كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك  
حميد مجيد . رواه مسلم .

د - اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت  
على آل إبراهيم وبارك على محمد عبدك ورسولك وعلى  
آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم .

هـ - اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته كما صليت  
على آل إبراهيم وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما  
باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد .

و - اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت  
على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك  
على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل  
إبراهيم إنك حميد مجيد . رواه النسائي .

ز - اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت  
على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما  
باركت على إبراهيم وآل إبراهيم . رواه البخاري .

فأي صيغة ذكرها أجزأته ، ولا يكفي أن يقول : اللهم صل على محمد .  
وهذه الصيغة قد ذكرها الشيخ الألباني في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم .

وأما سؤال الأخت : هل يجوز أن تعشق النبي صلى الله عليه وسلم فأقول :

مسألة العشق لا ترد في حق الله ولا في حق نبيه صلى الله عليه وسلم ، ولا يجوز إطلاق لفظ العشق في حق الله ورسوله صلى الله عليه وسلم .  
لأن مسألة العشق تدخلها ناحية رغبة الرجل في المرأة والعكس ، ويدخلها التعلق بغير الله .  
كما قيل :

تولّهُ بالعشق حتى عَشِقَ = فلما استقل به لم يُطِقْ  
رأى لجةً ظنّها موجةً = فلما تمكن منها غَرِقَ

وإنما الذي ورد في الكتاب والسنة هو تعبير ( الحب ) و ( المحبة )

كقوله تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ) الآية

وكقوله صلى الله عليه وسلم : من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله ، فقد استكمل الإيمان . رواه أبو داود .

ولما جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله متى الساعة ؟ قال : وما أعددت للساعة ؟ قال : حب الله ورسوله . قال : فإنك مع من أحببت . قال أنس : فما فرحنا بعد الإسلام فرحاً أشد من قول النبي صلى الله عليه وسلم : فإنك مع من أحببت . قال أنس : فأنا أحب الله ورسوله وأبا بكر وعمر ، فأرجو أن أكون معهم ، وإن لم أعمل بأعمالهم . رواه البخاري ومسلم .

وقال صلى الله عليه وسلم يوم خيبر : لأعطين هذه  
الراية رجلا يفتح الله علي يديه يحبّ الله ورسوله ويحبه  
الله ورسوله . رواه البخاري ومسلم .

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة .

والله أعلم .

=====

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته  
بارك الله في علمكم.

هذه أسئلة جديدة:

1- أود الاستفسار عن هذا الموضوع  
الخطيب الثاني حافظ للقرآن ويعلمه لكنه غير مراعي  
لمشاعر الآخرين حوله ودائم الشك فيهم من غير سبب  
ويفتعل المشاكل ويتضايق إن لم تنفذ له الأوامر

أما الخطيب الأول فهو غير حافظ للقرآن ولكن لديه  
استعداد لذلك والحمد لله ملتزم بالأمور الدينية من صلاة  
وصيام.....وطيب القلب يؤثر غيره على نفسه ومتفهم  
ويحترم المشاعر

أختار الأول أو الثاني

هذه هي مشكلة الفتاه وهذه قصتها  
كانت مخطوبة من قبل لشاب لا يحفظ القرآن ولكنه  
على تفاهم ومحبة وألفة مع الفتاة ومع أهلها ومع  
الناس إضطر الشاب فيما بعد إلى السفر واضطرت  
واضطروا هم الإثنين أن يقوموا بفسخ الخطوبة  
وبعد عدة أشهر تقدم لها شاب ملتزم بلبس السنة  
ويحفظ القرآن ولكنه على عكس ما توقعت تماما فهو  
كما وصفت ودائم الشجار والإتهام حتى أنها صارت  
تخاف أن تتكلم بحريتها معه ودت أن تفسخ خطوبتها  
لكن الأهل عارضوا ذلك بشدة

و شاء القدر أن يرجع الأول من السفر وأول ما فكر فيه هو الرجوع إلى الفتاة فوجئ بأنها مخطوبة وأن الأهل لن يقوموا بفسخ خطوبتها من الثاني إلا إذا تقدم الأول لها بشكل رسمي طبعاً فهو أيضاً على علم بما يوجد من مشاكل وعدم تفاهم مستمر مع الخطيب الثاني والذي يود أن يعقد قرانه بعد عدة أيام معها ..... فهل بهذه الحالة يستطيع الخطيب الأول التقدم لها فهي راغبة بالأول لحسن تعامله واحترامه وطيبة قلبه على عكس الثاني والأهل لا يريدون فسخ الخطوبة إلا إن تقدم لها الأول فهل يجوز له التقدم لما فيه أيضاً مصلحة لمستقبل الجميع؟؟؟

وهل يعد الخطيب الأول أفضل من الثاني؟؟؟ أرجو الرد فالمسألة مستعجلة وهامة جداً بمستقبل الفتاة فهي لا تملك الوقت وعليها التصرف بسرعة وجزاكم الله خيراً ووفقنا جميعاً إلى الرأي الصواب؟

2- بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على خاتم النبيين والمرسلين أما بعد كلنا نعلم يا احبائي في الله انا هذه الدنيا فانية وعبارة عن مرحلة اختبارية نهايتها يا الجنة يا النار وهذا يترتب على عدد حسناتنا وسيئاتنا لكن العديد منا يسقط في معاصي واخطاء دون قصد دون سابق علم فارجو من حضرتكم تعديد جميع الاشيا التي لا يجب القيام بها حتى لو كان فيها دنب صغير فالمرجو تذكيرنا بها .

هذا من جهة ومن جهة ثانية هناك اشيا اخرى فيها ثواب عظيم ولانقوم بها نظرا لكوننا لانعلم باهميتها فارجو ان تحضروا لائحة تضم الاشيا التي فيها كسب للحسنات والاشيا التي فيها دنوب وسيئات، ولكم جزيل الشكر

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته

أولاً : عبارة " شاء القدر "

أو " شاءت الأقدار " لا يجوز إطلاقها

قال شيخنا العثيمين رحمه الله : هذه ألفاظ منكرة ، فالقدر لا مشيئة له ، وإنما الذي يشاء هو الله .

1 - هذه المسألة فيها تفصيل  
فالنبي صلى الله عليه وسلم وضع قواعد لمثل هذه  
المسألة :  
فالقاعدة الأولى : لا يجوز أن يخطب الرجل على خطبة  
أخيه  
والقاعدة الثانية : أن مدار قبول الخاطب على أمرين :  
مرضى الدين  
مرضى الخلق  
والقاعدة الثالثة : أن سيء الخلق لا يُشار به .

والأحاديث الدالة على ذلك :  
1 - قال صلى الله عليه وسلم : لا يخطب الرجل على  
خطبة أخيه حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له  
الخطاب . رواه البخاري ومسلم .  
قال الإمام الشافعي : معنى هذا الحديث " لا يخطب  
الرجل على خطبة أخيه " هذا عندنا إذا خطب الرجل  
المرأة فرضيت به وركنت إليه فليس لأحد أن يخطب  
على خطبته فأما قبل أن يعلم رضاها أو ركونها إليه فلا  
بأس أن يخطبها .

2 - قال عليه الصلاة والسلام : إذا خطب إليكم من  
ترضون دينه وخلقه فزوجوه ، إلا تفعلوا تكن فتنة في  
الأرض وفساد عريض . رواه الترمذي .

3 - ما وقع لفاطمة بنت قيس رضي الله عنها لما  
طلّقت فخطبها معاوية وأبو جهم وأسامة بن زيد فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما معاوية فرجل ترب  
لا مال له ، وأما أبو جهم فرجل ضرّاب للنساء ، ولكن  
أسامة بن زيد . رواه البخاري ومسلم .

فإذا كان في خُلق الخاطب الثاني شيء من الجفاء ، أو  
كانت لا ترضى بخُلقه ، فلها أن تردّه ، ولو كان حافظاً  
للقرآن  
فهو مرضى الديانة لكنه غير مرضى الخُلق .

وأما الخاطب الأول فإن كان محافظاً على صلاته وترتضي خلقه ، ولكنه ليس بحافظ للقرآن ، فحفظ القرآن فضل وزيادة .  
فيُمكن حفظ القرآن فيما بعد ، ولكن - غالباً - لا يُمكن تقويم الخلق المعوجّ !

فإذا ردّت الخاطب الأخير ، فليس لأهلها أن يُجبروها عليه .  
والأمر في مرحلة الخطوبة ولم يتم العقد .

وإذا ردّت الخاطب الأخير جاز للخطب الثاني أن يتقدّم لها .

وعلى هذه الأخت أن تُصلي ركعتين من غير الفريضة ، ثم تدعوا بهذا الدعاء :  
اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال عاجل أمري وأجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وأجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم أرضني به .  
وتُسمى حاجتها .  
أي تذكر ما تُريد أن تستخير فيه .

وسواء كان الدعاء قبل السلام أو بعده فالأمر فيه سعة .

2 - ما يقع فيه المسلم أو المسلمة من أخطاء دون قصد أو نتيجة جهل فالله يعفو عنه  
قال سبحانه وتعالى : ( لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ) قال الله : نعم  
( رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَيَّ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا ) قال : نعم ( رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ )  
قال الله : نعم .



( وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ) قال الله : نعم .  
وفي رواية قال الله تبارك وتعالى : قد فعلت . رواه مسلم .

فقوله : نعم أي استجبت لكم في ذلك .  
وكما في قوله - عليه الصلاة والسلام - : إن الله تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ، ما لم يتكلموا ، أو يعملوا به . متفق عليه .

وقوله : إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان ، وما استكروها عليه . رواه ابن ماجه .

ومثله الناسي  
قال صلى الله عليه وسلم : من نسي - وهو صائم - فأكمل أو شرب فليتم صومه ، فإنما أطعمه الله وسقاه . رواه البخاري ومسلم .

وبالنسبة للمحاذير التي يجب أن تُجتنب فيطول ذكرها ويصعب حصرها في عجالة  
ولكن هنا إشارة للشيخ الفاضل محمد المنجد وفقه الله  
<http://www.albr.org/articles/act053.htm>

وهنا محرمات استهان بها الناس للشيخ الفاضل  
<http://www.islam-qa.com/books/muharamaat/arabic.shtml>

وما يفعله المسلم من أعمال تجمع الأجور الكثيرة ،  
فهي كذلك .

ولعل في هذا الموضوع إشارة إلى بعض الأعمال .  
<http://www.saaid.net/Doat/assuhaim/56.htm>

3 - ليس بعد !

والله أعلم .

=====

جزاكم الله خيراً أولاً ثم السؤال:  
هل تعتبر كفالة أخوأي الاثنيين الذين يدرسان في  
الجامعة فرض علي علما أن أبي وأمي قد توفاهما الله  
أم هي من باب صلة الرحم ؟

والسؤال الاخر إن لم تكن فرض فهل يجوز اعطاؤهم  
الزكاة والصدقات اذ أنني أكفل  
يتيمة لدى أحد المؤسسات الخيرية فهل من الأولى أن  
اعطيهم لأخواني فهي صلة رحم  
وصدقة علما بأن وضعي المادي وسط (مستور الحال)  
وجزاكم الله خيراً

-----

أمين  
وإياكم  
لا تُعتبر كفالة إخوانك من الفروض العينية عليك ، إذ هذا  
فضل منك وبرّ وصلة .  
والأقرب أولى من الأبعد في الصّلة .  
ويجوز إعطاؤهم من الزكاة لأن نفقتهم لا تجب عليك .

ولعلك تحتسب فيما تُنفقه أنه من نشر العلم ورعاية  
إخوانك  
وتحتسب في كفالة اليتيمة أن يُعوضك الله خيراً مما  
تُنفق .  
أسأل الله أن يوسّع لك في رزقك ، وأن يفسح لك في  
أجلك  
وفقك الله وأعانك  
أخوك

=====

السلام عليكم يا أخي  
عندي سؤال بخصوص الوضع الراهن....  
لو تم ضرب العراق..ماذا يجب على الفرد المسلم؟؟ الم  
يأن الوقت لرفع راية الجهاد....؟؟  
ماذا عن الاعداد... ما السبل العملية و الذهنية التي لابد  
منها حتى اكون مستعدا؟

هل دوما طاعة ولي الامر واجبة حتى ولو كانت برؤية  
اخواني المسلمين يقتلون و عدم نصرتهم؟؟ وهل تزر  
وازره و زر اخرى؟؟

ماذا اجيب الله تعالى عند اللقاء عندما يسألني عن  
خذلاني؟؟؟

امتي يصبح الجهاد فرض عين..اي لا استشير احدا ولا  
استأذن الوالدان الذي برهم اولى و اهم عند الله "  
لكثرة النصوص التي تأمرني بطاعتها وبرهما؟؟؟؟  
وما هي اولويات المؤمن...الزواج او الجهاد؟  
او انهما لا يتعارضان؟  
يعني عرض علي من قبل والدي ان اخطب قريبا و  
اتزوج بعد فترة من الزمان.... ولكن افكر بالجهاد كثيرا  
ولا اريد لتلك الفتاة ان ترتبط بواحد مثلي يطلب مغفرة  
و حور عين  
هل القى جوابا شافيا لديك يا اخي؟؟

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته

لا سبيل لهذه الأمة إلى الخلاص من الذل والهوان إلا  
بالجهاد في سبيل الله  
قال صلى الله عليه وسلم : إذا تبايعتم بالعينة ، وأخذتم  
أذناب البقر ، ورضيتم بالزرع ، وتركتم الجهاد ، سلط  
الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم . رواه  
الإمام أحمد وأبو داود .  
فلا مخرج للأمة من ظلمات التيه ، وذل استعباد الغرب  
إلا بالجهاد في سبيل الله .  
ولا بدّ في الجهاد من وضوح الرؤية  
وهذه من المعضلات في هذا الزمان  
فتحت راية من سيكون القتال ؟  
هل سيكون تحت راية صدّام ؟!!!  
فشر قِتلة من يُقتل تحت راية جاهلية بعثية كافرة !  
وأما متى يَبح الجهاد فرض عين ففي حالات ثلاث :  
إذا دهم العدو بلاد المسلمين  
إذا حضر المسلم الصف

## إذا عيّنهُ الإمام

ففي هذه الحالات يجب النفيِر دون إذن الوالدين  
وفي المسألة الأولى تفصيل  
فقد يدهم العدو بلداً ويكون لدى أهلها القدرة على دفعه  
فيندفع بهم فلا يجب على من عداهم ، وإلا انتقل  
الفرص إلى من جاورهم ، حتى يندفع شر العدو .  
وأما الزواج والجهاد فلا تعارض بينهما  
إلا أن يكون الشخص في ساحات القتال وميدان الوغى  
يتنقل من جهة إلى جهة ويعلم أنه لن يقوم بحق  
الزوجة ، فهذا لا يتزوج  
أما شخص عند أهله ، وتتوق نفسه للزواج وتُحيط به  
الفتن فالزواج في حقه أولى وأقرب في الوقت الحاضر

وفكك الله  
وكشف الله الغمة عن الأمة .

=====

بسم الله الرحمن الرحيم  
أما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
اسأل يا شيخ عن تفسير قوله صلى الله عليه وسلم  
في الحديث ( إذا مات النبي ادم  
انقطع عمله من الدنيا..... ) و علم ينتفع به  
(.....)

فما معنى علم ينتفع به في هذا الحديث وهل يقتصر  
على كل من الف كتاباً او درس  
بعلمه او خط بيده او ان كل مجالات كمساعدة طلبة  
العلم في نفقات الدراسة وانشاء  
المدارس العلمية والمعاهد الدينية وهل يقتصر على  
العلم الشرعي ام الحديث على  
اطلاقه يشمل كل العلوم

-----  
عليكم السلام ورحمة الله وبركاته

الذي يظهر أن العلم الذي يُنتفع به أعم من كونه كتاباً  
أو درساً ونحو ذلك  
لقوله عليه الصلاة والسلام : إن مما يلحق المؤمن من  
حسناته بعد موته ، علما نشره ، أو ولدا صالحا تركه ، أو  
مصحفا ورّثه ، أو مسجدا بناه ، أو بيتا لابن السبيل بناه ،  
أو نهرا أجراه ، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته  
تلحقه بعد موته . رواه ابن ماجه ، وهو في صحيح  
الجامع .

قال السيوطي :

إذا مات بن آدم ليس يجري \*\*\* عليه من فعال غير عشر  
علوم بثها ودعاء نجل \*\*\* وغرس النخل والصدقات  
تجري

وراثه مصحف ورباط ثغر \*\*\* وحفر البئر أو إجراء نهر  
وبيت للغريب بناه ياوي \*\*\* إليه أو بناء محل ذكر  
وتعليم لقرآن كريم \*\*\* فخذها من أحاديث بحصر

فإنشاء المدارس التي يتعلم فيها الناس العلوم  
الشرعية أعظم في الأثر ؛ لأن نفعها متعدّد .  
ومثلها ما لو كفل المسلم داعية أو طالب علم ، كان  
ذلك من نشر العلم .  
والله أعلم .

=====

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
جزاكم الله خيراً، هذه أسئلة جديدة، وقبلها أود التوضيح  
بخصوص تنظيف الحواجب، الأخت تعني إزالة أجزاء من  
شعر الحاجب، وهذا ما يُمسي في هذا الزمن "تنظيف"  
والله المستعان، وهو من النمص، لكنها بسبب أنها  
سمعت فتوى للشيخ المسند - وهذا ما أشك في صحته -  
تقوم بذلك الفعل، فهل بإمكانكم جزاكم الله خيراً أن  
تسألوا الشيخ المسند شخصياً عن صحة نسبة تلك  
الفتوى له عسى الأخت أن تتوقف عن ذلك الفعل؟

1- ما هو حكم الاسلام فى كشف المرأة وجهها للتأكد من شخصيتها عند الشهادة أمام القاضي ؟

2- ام احدى صديقاتي عندما تاخذ من زوجها النقود تاخذ زيادة عن المطلوب لانه فى بعض الاحيان لا يريد ان يعطيها نقوداً لاشياء اخرى ، وهي الان تتساءل هل هو حرام ام حلال الذي تفعله بغير علم زوجها .

-----  
أما بالنسبة للشيخ المسند فلا أعرف أرقام هواتفه لكي أسأله

ولنفترض أن نسبة الفتوى إليه صحيحة فهل النامصة تجد الراحة في ذلك ؟ وهل تطمئن لذلك ؟

الجواب : لا

لأن الإثم ما حاك في الصدر ، وإن أفتاها الناس ! ثم لنفترض أن الفتوى صحيحة هل لأحد قول مع قول سيد ولد آدم عليه الصلاة والسلام ؟

1 - يجوز للمرأة أن تكشف وجهها عند القاضي للتأكد منها ، ولكن هذا الكشف يكون بقدر فلا تكشف النحر أو الشعر ، ولا تكشف إلا أمام الشهود والقاضي فقط .

ومما ذُكِرَ في مكارم الأخلاق مما جرى في مجالس القضاء ما رواه محمد بن أحمد بن موسى القاضي قال : عُمِلَ مجلس موسى بن إسحاق القاضي بالري سنة ست وثمانين ومائتين ، وتقدمت امرأة ، فادّعى وليُّها على زوجها خمسمائة دينار مهراً ، فأنكر ، فقال القاضي شهودك ، قال : قد أحضرتهم ، فاستدعى بعض الشهود أن ينظر إلى المرأة ليُشير إليها في شهادته ، فقام الشاهد ، وقال للمرأة : قومي ، فقال الزوج : تفعلون ماذا ؟ قال : الوكيل : ينظرون إلى امرأتك ، وهي مسفرة لتصحَّ عندهم معرفتها ، فقال الزوج : وإني

أشهد القاضي أن لها عليّ هذا المهر الذي تدعيه ، ولا تُسفر عن وجهها ، فَرَدَّت المرأة ، وأخبرت بما كان من زوجها ، فقالت المرأة : فإني أشهد القاضي أن قد وهبت له هذا المهر ، وأبرأته منه في الدنيا والآخرة ، فقال القاضي : يُكتب هذا في مكارم الأخلاق .

2 - إذا كان ما تأخذه للنفقة عليها وعلى ولدها ، وكان ذلك بالمعروف دون إسراف ، فلا شيء عليها لقوله عليه الصلاة والسلام لهند بنت عتبة رضي الله عنها لما شكت إليه زوجها وأنه شحيح : خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف . رواه البخاري ومسلم .  
ولقوله عليه الصلاة والسلام : إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ، ولزوجها أجره بما كسب . رواه البخاري ومسلم .  
ولقوله صلى الله عليه وسلم : إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها عن غير أمره فلها نصف أجره . رواه البخاري .  
والله أعلم .

=====

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
هذا سؤال أيضاً لإحدى الأخوات:

لقد تم طلاقي من زوجي السابق قبل الدخول بي يعني بعد أربعة اشهر من العقد بعد أن اتفقنا على عدم مقدرتنا على التواصل نسبة للمشاكل التي كانت بيننا ولقد أصررت أنا على الطلاق واتفقنا على الطريقة التي يتم بها من غير أن تدخلني أنا في مشكلة وقد تحمل هو لأنه رجل ولا تمس سمعته بشيء  
والآن أريد أن أسأل:  
أولاً: هل يمكن أن يقال عني أنني عاصية وأحرم من الجنة بسبب طلبي الطلاق ؟

ثانياً: أريد أن أعرف ما حكم التصرف في المهر الذي دفعه لي مع العلم أنه أعطاني مبلغ من المال أولاً اشترت به بعض الأشياء ويوم العقد دفع مهراً، فهل الحكم في المهر فقط أم في كل الأشياء؟

أفيدوني أفادكم الله وجزاءكم الله خيراً أرجو الإسراع ما أمكن بالرد علي لأني أشعر بالتعب النفسي والخوف من غضب الله وأتمني دعواتكم لي وأيضاً لأني أريد أن اعرف الحكم حتي أقوم بعمل اللازم تجاه المهر

لا يُقال عنك ذلك ؛ لأن ذلك تم بسبب المشاكل وقد طلبت زوجة ثابت بن قيس رضي الله عنها وعنه ، طلبت منه الطلاق لكرهها له ، ولأنها لم تُحبّه روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ثابت بن قيس ما أعتب عليه في خلق ولا دين ، ولكني أكره الكفر في الإسلام . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتردين عليه حديقته ؟

قالت : نعم . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقبل الحديقة ، وطلقها تطليقة .

ففي هذا الحديث أنها سألته الطلاق ؛ لأنها لم تُحبّه وفيه أنها ردّت عليه المهر ؛ لأنها هي التي طلبت الطلاق .

قال ابن حجر رحمه الله : قولها : ولكني أكره الكفر في الإسلام : أي أكره أن أقمت عنده أن أقع فيما يقتضي الكفر ، وانتفى أنها أرادت أن يحملها على الكفر ويأمرها به نفاقاً بقولها : لا اعتب عليه في دين ، فتعيّن الحمل على ما قلناه . انتهى .

وبالنسبة لما أعطاه قبل العقد فهو داخل في المهر



والمال ماله ، فإن أذن فيه فهو حلال لها ، وإن لم يأذن فيه وجب عليها ردّه .  
وهو إنما بذل لها المال بقصد الزواج ، والمقصود لم يتم .  
والله أعلم .

=====

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته  
هذه مجموعة أسئلة جديدة، لكن قبلها أود الطلب التالي جزاكم الله خيراً:  
لدي صديقة تقول أنها قرأت فتوى للشيخ المسند بجواز ما يسمى بـ "تنظيف الحواجب"، وأنا أحاول أقنعها بأن ذلك مستبعد جداً عن الشيخ، وهي تقول أن الفتوى موجودة في ورقة عند زوجة أخيها. لا أدري صحة ما في الورقة، وأشك أنها للشيخ المسند، فهل يمكنكم سؤال الشيخ المسند شخصياً؟ وجزاكم الله خير الجزاء.

1- عند إزالة النجاسة من على الثياب، يبقى لونها على الثياب. لكن يذهب ذلك اللون باستخدام مبيض الثياب الحاوي على الكلورايد.  
فهل يجب استخدام المبيض، أم أن اللون لا يؤثر على النجاسة؟ وإذا كان لا يؤثر، فمن أين أتى اللون؟

2- عند رفع اليدين في القنوت، هل يجعلهما المصلي متلاصقتين؟

3- إذا دخل المصلي في الركعة الثانية مع الإمام، وجلس مع تشهد الإمام الأول ، ثم صلى الركعتين الثالثة والرابعة مع الإمام وجلس للتشهد الأخير، وبعد أن يسلم الإمام ، يقوم المصلي ويأتي بالركعة الأخيرة .  
السؤال: إذا جلس للتشهد بعد تلك الركعة، يكون قد جلس 3 مرات للتشهد. فهل هذا صحيح ؟

#### 4- هذا استطراد من الأخت التي أجتموها أمس بخصوص السحر:

اولا جزاكم الله خير على الرد ولكن احب ان استوضح  
منك بعض الاشياء  
اولا انا ذهبت الى شيوخ وفتاحين فعلا ولكن ليس لضرر  
احد فقط لفك السحر عني وإن كان هذا ذنب فالله  
غفور رحيم وانا قيل لي انه ليس حراماً لاني لا اضر  
احداً ولكن الطرق الاخرى التي قلتها لكم فهي من شيخ  
في الجامع قال قراءة سورة يس 41 مرة قبل صلاة  
الفجر على ماء ويشرب منها كما ان يوجد طريقة  
سمعتها من شيخ في السعودية ان اخذ كيلو سدر  
مطحون وكيلو شبة وكيلو ملح وأغتسل بها لمدة سبع  
مرات والله عملتها وكاد شعري يتلف من الشبة ،

اخواتي العزيزات انا الحمد لله مؤمنة واصلي واصوم  
واذهب الى دروس دين وعلى فكرة والدي لا يحب ان  
اذهب الى دروس الدين  
ولكن يجامل جارتي التي تاخذني معها  
بالنسبة لموضوع والدي : فانا والدي تسبب لي باشياء  
كثيرة وهو مثلاً يقول للكل انه يعطيني راتباً وهو لا  
يفعل ويطلب مني العمل في اي وقت واهم شيء انه  
غير عادل مع احد منا مرات يجبرنا جميعاً للعمل معه  
كما اود ان اسال هل يجوز لاب ان يقول لابنته ان فلان  
سوف يتقدم لخطبتك ثم لا ياتي هذا الشخص وليس مرة  
بل اكثر من مرة ويقول للناس انها ياتيها الناس وهي  
ترفضهم

انا والدي تسبب لي بجرح كبير ولا استطيع ان اسامحه  
فهو كان يفرق بيني وبين زوجة اخي هو يفضلها كما انه  
جعل اخي يعزمنا على عرسه من احدى قريباتنا وهو  
يعلم ان والدتي لا تريد ان تزوج اخي منها وطبعاً اخي  
تزوج منها هذا شيء بسيط جداً مما يعمل  
ملاحظة : يقول الشيخ قد يكون لذنب انا فعلته. يمكن،  
ولكن اليس يمكن ان يكون الله يخلص من والدي اشياء

عملها في اشخاص او تكون ذنب عمله اخي في اثناء  
دراسته في الخارج حيث ان شيخ الجامع قال لنا نقرة  
بنقرة ولو زدنا لزد السقا !!!!!!

انا اسفة اني اطيل عليكم ولكن انا اشعر انكم هدية من  
الله لي  
-----

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته

بالنسبة لموضوع تنظيف الحواجب  
فإن كان المقصود تنظيف البشرة أو نزع شيء من  
الشعر فلا أعلم عن الفتوى المذكورة شيئاً  
ولكن هذه فتوى اللجنة الدائمة عن تشقير الحواجب هنا  
[http://205.214.80.145/vb/showthread.php?  
s=&postid=51866#post51866](http://205.214.80.145/vb/showthread.php?s=&postid=51866#post51866)

وهذا بحث حول النمص وأضراره  
<http://www.saaid.net/Doat/assuhaim/105.htm>

وأنا أُلقي محاضرات في مدارس البنات عن طريق  
مكبرات الصوت ، ولا أذكر أنني أُلقيت محاضرة إلا ويأتي  
السؤال عن ظاهرتين :  
الإعجاب  
وتشقير الحواجب

حتى من تقول إن عندها فتوى ، تسأل وتُكرر السؤال  
فكنت أنبّه على قاعدة وضعها من لا ينطق عن الهوى  
صلى الله عليه وسلم حيث قال :  
البر حسن الخلق ، والإثم ما حاك في صدرك ، وكرهت  
أن يطلع عليه الناس . رواه مسلم .  
فأقول طالما أن هذا الأمر يحيك في النفس فاتركه

ومما يدل على منع نزع شيء من شعر الوجه أن عائشة رضي الله عنها كانت تنهى عن قشر الوجه لأن قشر الوجه يتضمّن نزع شيء من شعر الوجه بالنسبة للمرأة .

-----  
أسئلة اليوم

1 - عند إزالة النجاسة

إذا أزيلت النجاسة وزالت عين النجاسة وجرمها فلا يضر أثرها

قال عليه الصلاة والسلام لخولة بنت يسار في دم الحيض : إذا طهرت فاغسله ثم صلي فيه ، فقالت : فإن لم يخرج الدم ؟ قال : يكفيك غسل الدم ، ولا يضره . رواه الإمام أحمد وأبو داود .  
وروى البخاري عن أسماء بنت أبي بكر أنها قالت سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أصاب ثوب إحدكن الدم من الحيضة فلتقرصه ، ثم لتنضجه بماء ، ثم لتصلي فيه .  
وعند البيهقي في السنن الكبرى عن معاذة أنها سألت عائشة رضي الله عنها عن الدم يكون في الثوب فقالت : أرأيت الثوب يصيبه الدم فاغسله فلا يذهب أثره ؟ فقالت : الماء طهور .

2 - الأمر فيه سعة

فلو رفع المصلي يديه وفرّق بينهما فلا حرج ، وإن ألصقهما ببعض فلا حرج .

3 - الذي يظهر أن صورة السؤال في صلاة المغرب

ولو جلس المأموم خلف الإمام في التشهد الأول والثاني ثم جلس لنفسه تشهداً أخيراً فلا حرج عليه ، بل هو مُطالب بذلك إذا دخل مع الإمام قال عليه الصلاة والسلام : إذا جنّتم إلى الصلاة ونحن سجود فاسجدوا ولا تعدوها شيئاً ، ومن أدرك الركعة فقد أدرك الصلاة . رواه أبو داود .

وهنا صفة قد تخفى على بعض الناس وهو إذا جاء المأموم لصلاة المغرب وقد قام الإمام للركعة الثالثة ، ثم دخل مع الإمام فإنه سوف يجلس مع الإمام في التشهد الأخير ثم إذا سلم الإمام فإن المأموم يأتي بركعة ثم يجلس للتشهد ثم يقوم ويأتي بركعة ثم يجلس للتشهد ثم يُسلم .

أخيراً :

ما يتعلق بمسألة فك السحر تقول الأخت ذهبت إلى شيوخ وفتاحين ! فأقول :

الشيوخ لا يفكون السحر بالسحر ، وإنما الذي يفعل ذلك هم السحرة والدجالين ، وإن ادّعوا القراءة على الناس واستعمال آيات من القرآن . وإنما يُستعان على فك السحر بالأدعية والقراءة والاعتسال بماء فيه ورق سدر . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : من أتى عرافا فسأله عن شيء ، لم تقبل له صلاة أربعين ليلة . رواه مسلم .

هذا إذا كان مجرد سؤال أما إذا سأله فصدقه فقد كفر بما أنزل على النبي صلى الله عليه وسلم قال عليه الصلاة والسلام : من أتى كاهنا أو عرافا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم . رواه الإمام أحمد وغيره .

وإنما يكون كفر من وجهين : الوجه الأول : أن يدّعي أنه يُخبره بشيء من الغيب ، فيُصدّقه ، فيكون قد كفر بالقرآن الذي جاء فيه : ( قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ) وقوله سبحانه وتعالى عن نفسه : ( عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا ) وغيرها من الآيات الدالة على أنه لا يعلم الغيب إلا الله

ومثلها الأحاديث الواردة في ذلك .

الوجه الثاني : أن يأمره الساحر بالتقرب إلى الشياطين أو للساحر نفسه ، فيفعل ذلك دون أن يعلم أنه كفر وكثيراً ما يقول الساحر : اذبح دجاجة أو ديكا أبيضاً ، أو كبشاً ونحو ذلك  
ومن فعل ذلك فقد كفر بالله العظيم  
وعليه تجديد إيمانه والتوبة إلى الله مما فعل .

أما كون الأب يعد فيُخلف ويتكرر منه هذا فهذا لا يجوز ، وهو داخل في الكذب ، وقد يدخل في الخداع وحول استفسار الأخت عن الذنب ، ولماذا لا يكون بسبب ذنب والدها أو أخيها  
فأقول

على المسلم أن يتَّهم نفسه أولاً قبل أن يتَّهم غيره ويُفتش عن ذنوبه هو قبل أن يُفتش في ذنوب الآخرين ولعل هذا المقال يُوضِّح ما قصدت  
المقال هنا

<http://www.saaid.net/Doat/assuhaim/76.htm>

والله أعلم .

=====

السلام عليكم ورحمة الله و بركاته

كونت أود ان أسأل عن شيئٍ بخصوص العقيقه ... فأنا عندي 3 أولاد منهم أثنان في الجامعه و أنا أضحى كل عام ... و السؤال هو ... هل إذا نويت العقيقه مع الأضحيه في الأعوام القادمه ( بنفس الكبش ) .. يكون هذا جائز أم لا؟  
أرجوا أفادتنا بالرد .... ولكم جزيل الشكر

-----  
عليكم السلام ورحمة الله وبركاته  
في مسألة تداخل النيات لا تتداخل الأعمال المطلوبة  
لذاتها

ولا يدخل الأصغر تحت الأكبر  
وإنما يكون التداخل في السنن  
فالأضحية مطلوبة ، وهي واجبة على المستطيع - على  
الصحيح من أقوال أهل العلم -  
والعقيقة واجبة على المستطيع - على الصحيح من  
أقوال أهل العلم -

فلا يُمكن أن يقع التداخل بين الأضحية والعقيقة  
وإنما إذا كنت تجد ما تضحى به وما تعوق به ، فعليك  
العقيقة منفردة ، عن الذكر شاتان ، وعن الأنثى شاة .  
وعليك الأضحية إذا كنت مستطيعاً .

والله أعلم .

=====

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحديث الذي وددت ارساله .. وارجو ان تعينوني على  
المشاركة به لشدة اعجابي به .  
قال قتادة: ( قال موسى : يارب انى اجد في الألواح أمة  
هى خير أمة أخرجت للناس يامرون بالمعروف و ينهون  
عن المنكر رب اجعلهم أمتى , قال تلك أمة أحمد , قال  
رب أنى اجد في الألواح أمة هم الآخرون في الخلق  
السابقون في دخول الجنة رب اجعلهم امتى , قال تلك  
أمة أحمد قال رب اجد في الألواح أمة أناجيلهم في  
صدورهم يقرؤونها و كان من قبلهم يقرؤون كتابهم  
نظرا حتى اذا رفعوها لم يحفظوا شيئا و لم يعرفون و  
أن الله أعطاهم من الحفظ شيئا لم يعطه أحدا من  
الأمم قال رب اجعلهم أمتى قال تلك أمة أحمد قال رب  
انى اجد في الألواح أمة يؤمنون بالكتاب الأول و بالكتاب  
الأخر و يقاتلون فضول الضلالة حتى يقاتلوا الأعور

الكذاب فاجعلهم أمتى قال تلم أمة احمد قال رب انى  
أجد في الألواح امة صدقاتهم يأكلونها في بطونهم و  
يؤجرون عليها و كان من قبلهم من الأمم اذا تصدق  
بصدقة فقبلت منه بعث الله عليها نارا فأكلتها و ان  
ردت عليه تركت فتأكلها السباع والطير و ان الله أخذ  
صدقاتهم من غنيهم لفقيرهم قال رب اجعلهم أمتى  
قال تلك أمة أحمد قال رب انى أجد في الألواح أمة اذا  
هم أحدهم بحسنة ثم لم يعملها كتبت له حسنة فان  
عملها كتبت له عشر أمثالها الى سبعمائة ضعف قال رب  
اجعلهم أمتى قال تلك أمة أحمد قال رب انى أجد فى  
الألواح أمة هم المشفعون المشفوع لهم فاجعلهم أمتى  
قال تلك أمة أحمد قال قتادة فذكر لنا أن موسى عليه  
السلام نبذ الألواح و قال: رب اجعلنى من أمة أحمد .  
انتهى الحديث

بارك الله فيك

ورد هذا في تفسير قوله تعالى ( ولما سكت عن موسى  
الغضب أخذ الألواح ) الآية  
وجاء هذا التفسير عن قتادة  
فقد رواه عنه عبد الرزاق في تفسيره  
ونسبه السيوطي في الدر المنثور إلى عبد بن حميد  
وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة فَذَكَرَهُ .

وذكر السيوطي في الدرّ أن أبا نُعيم رواه في دلائل  
النبوة من حديث أبي هريرة عنه عليه الصلاة والسلام .  
والذي يظهر أنه من أخبار بني إسرائيل ، والنبي صلى  
الله عليه وسلم قد قال : حَدَّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا  
حِجْ . رواه البخاري .

خاصة أن هذه الصفات المذكورة هي من صفات هذه  
الأمة ، وليس فيها ما يُستنكر .

وورد مُطَوَّلًا عن ابن عباس رضي الله عنهما



قال السيوطي : وأخرج أبو الشيخ عن ابن عباس قال :  
فيما ناجى موسى ربه فيما وهب الله لمحمد وأمه حيث  
قرأ التوراة وأصاب فيها نعت النبي وأمه قال : يا رب  
من هذا النبي الذي جعلته وأمه أولا وأخرا ؟ قال هذا  
محمد النبي الأمي العربي ، جعلته أولا في المحشر  
وجعلته أخرا ختمت به الرسل . يا موسى ختمت بشريعته  
الشرائع وبكتابه الكتب وبسننه السنن وبدينه الأديان  
قال : يا رب إنك اصطفتني وكلمتني قال : يا موسى  
إنك صفي وهو حبيبي أبعثه يوم القيامة على قوم أجعل  
حوضه أعرض الحياض وأكثرهم واردا وأكثرهم تبعا قال  
رب لقد كرمته وشرفته  
قال يا موسى حق لي أن أكرمه وأفضله وأفضل أمته  
لأنهم يؤمنون بي وبرسلي كلهم وبكلمتي كلها وبغيبتي  
كله ما كان فيهم شاهدا - يعني النبي صلى الله عليه  
وسلم - ومن بعد موته إلى يوم القيامة  
قال يا رب هذا نعتهم قال نعم  
قال : يا رب وهبت لهم الجمعة أو لأمتي قال : بل لهم  
الجمعة دون أمتك  
قال : رب إني نظرت في التوراة إلى نعت قوم غر  
محجلين فمن هم أمن بني إسرائيل هم أم من غيرهم ؟  
قال : تلك أمة أحمد الغر المحجلون من آثار الوضوء  
قال : يا رب إني وجدت في التوراة قوما يمرون على  
الصراط كالبرق والريح فمن هم ؟  
قال : تلك أمة أحمد  
قال : يا رب إني وجدت في التوراة قوما يصلون  
الصلوات الخمس فمن هم ؟  
قال : تلك أمة أحمد  
قال : يا رب إني وجدت في التوراة قوما يتزرون إلى  
أنصافهم فمن هم ؟  
قال : تلك أمة أحمد  
قال : يا رب إني وجدت قوما يراعون الشمس مناديهم  
في جو السماء فمن هم ؟

قال : تلك أمة أحمد  
قال : يا رب إني وجدت في التوراة قوما الحسنة منهم  
بعشرة والسيئة بواحدة فمن هم ؟  
قال : تلك أمة أحمد  
قال : يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم شاهرين  
سيوفهم لا ترد لهم حاجة  
قال : تلك أمة أحمد  
قال : يا رب إني وجدت في التوراة قوما إذا أرادوا أمرا  
استخاروك ثم ركبوه فمن هم ؟  
قال : تلك أمة أحمد  
قال : يا رب إني أجد في التوراة نعت قوم يشفع  
محسنهم في مسيئتهم فمن هم ؟  
قال : تلك أمة أحمد  
قال : يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم يحجون  
البيت الحرام لا يناون عنه أبدا لا يقضون منه وطرا أبدا  
فمن هم ؟  
قال : تلك أمة أحمد  
قال : يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم قربانهم  
دماؤهم فمن هم ؟  
قال : تلك أمة أحمد  
قال : يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم يقاتلون  
في سبيلك صفوفا زحوفا يفرغ عليهم الصبر إفاغا  
فمن هم ؟  
قال : تلك أمة أحمد  
قال : يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم يذنب  
أحدهم الذنب فيتوضأ فيغفر له ويصلي فتجعل الصلاة له  
نافلة بلا ذنب فمن هم ؟  
قال : تلك أمة أحمد  
قال : يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم يشهدون  
لرسلك بما بلغوا فمن هم ؟  
قال : تلك أمة أحمد  
قال : يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم يجعلون  
الصدقة في بطونهم فمن هم ؟

قال : تلك أمة أحمد

قال : يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم الغنائم لهم حلال وهي محرمة على الأمم فمن هم ؟

قال : تلك أمة أحمد

قال : يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم جعلت الأرض لهم طهورا ومسجدا فمن هم ؟

قال : تلك أمة أحمد

قال : يا رب إني وجدت نعت قوم الرجل منهم خير من ثلاثين ممن كان قبلهم فمن هم ؟

قال : تلك أمة أحمد

يا موسى الرجل من الأمم السالفة أعبد من الرجل من أمة محمد صلى الله عليه وسلم بثلاثين ضعفا ، وهم خير بثلاثين ضعفا بإيمانه بالكتب كلها .

قال : يا رب إني وجدت نعت قوم يأوون إلى ذكرك ويتحابون عليه كما تأوي النسور إلى وكورها فمن هم ؟

قال : تلك أمة أحمد

قال : يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم إذا غضبوا هلكوا وإذا تنازعوا سبحوك فمن هم ؟

قال : تلك أمة أحمد

قال : يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم يغضبون لك كما يغضب النمر الحرب لنفسه فمن هم ؟

قال : تلك أمة أحمد

قال : يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم تفتح أبواب السماء لأعمالهم وأرواحهم وتبأشر بهم الملائكة

فمن هم ؟

قال : تلك أمة أحمد

قال : يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم تتبأشر بهم الأشجار والجبال بممرهم عليها لتسبيحهم لك

وتقدسهم لك فمن هم ؟

قال : تلك أمة أحمد

قال : يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم وهبت لهم الاسترجاع عند المصيبة ووهبت لهم عند المصيبة الصلاة

والرحمة والهدى فمن هم ؟

قال : تلك أمة أحمد

قال : يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم تصلي عليهم أنت وملائكتك فمن هم ؟

قال تلك أمة أحمد

قال يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم يدخل محسنهم الجنة بغير حساب ومقتصدهم يحاسب حسابا يسيرا وظالمهم يغفر له فمن هم ؟

قال تلك أمة أحمد

قال يا رب فاجعلني منهم

قال يا موسى أنت منهم وهم منك لأنك على ديني وهم على ديني ، ولكن قد فضلتك برسالاتي وبكلامي فكن

من الشاكرين

قال يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم يبعثون يوم القيامة قد ملأت صفوفهم ما بين المشرق والمغرب

صفوفا يهون عليهم الموقف لا يدرك فضلهم أحد من الأمم فمن هم ؟

قال تلك أمة أحمد

قال يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم تقبضهم على فرشهم وهم شهداء عندك فمن هم ؟

قال تلك أمة أحمد

قال يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم لا يخافون فيك لومة لائم فمن هم ؟

قال تلك أمة أحمد

قال يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين فمن هم ؟

قال تلك أمة أحمد

قال يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم صديقيهم أفضل الصديقين فمن هم ؟

قال تلك أمة أحمد

قال يا رب لقد كرمته وفضلته

قال يا موسى هو كذلك نبي وصفي وحببي وأمته خير أمة

قال يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم محرمة على

الأمم الجنة أن يدخلوها حتى يدخلها نبيهم وأمتهم فمن هم ؟

قال تلك أمة أحمد

قال يا رب لبني إسرائيل ما بالهم ؟

قال يا موسى إن قومك من بني إسرائيل يبدلون دينك من بعدك ويغيرون كتابك الذي أنزلت عليك وإن أمة محمد لا يغيرون سنته ولا يبطلون الكتاب الذي أنزلت عليه إلى أن تقوم الساعة فلذلك بلغتهم سنام كرامتي وفضلتهم على الأمم وجعلت نبيهم أفضل الأنبياء أولهم في الحشر وأولهم في انشقاق الأرض وأولهم شافعا وأولهم مشفعا

قال يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم حلما علماء كادوا أن يبلغوا بفقهم حتى يكونوا أنبياء فمن هم ؟ قال تلك أمة أحمد يا موسى أعطوا العلم الأول الآخر قال يا رب إني وجدت في التوراة قوما توضع المائدة بين أيديهم فما يرفعونها حتى يغفر لهم فمن هم ؟ قال أولئك أمة أحمد

قال يا رب إني وجدت في التوراة نعت قوم يلبس أحدهم الثوب فما ينفسه حتى يغفر لهم فمن هم ؟ قال تلك أمة أحمد

قال يا رب إني أجد في التوراة نعت قوم إذا استنوا على ظهور دوابهم حمدوك فيغفر لهم فمن هم ؟ قال تلك أمة أحمد أوليائي يا موسى الذين أنتقم بهم من عبدة النيران والأوثان .

والله تعالى أعلم .

=====

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فضيلة الشيخ  
اسأل الله ان يدخلك الفردوس الأعلى من الجنة  
وان يظلك في ظله يوم لا ظل الا ظله  
عندي سؤال

انا اريد الزواج واعتبر انه واجب في حقي الان لاني  
فعلا وقعت في الحرام ، واهلي رافضون وابي وامي  
يقولون انهم غاضبون ان فعلت ذلك دون علمهم

والسبب اني طالب جامعي يخشون على الدراسة ، وانا وجدت الفتاة المناسبة والحمدلله ملتزمة وعفيفة انشاء الله ، هل اتزوج دون علم ورضا والدي ؟ او بعلمهم ولكن دون رضاهم ؟ لانهم مستحيل يرضون عن ذلك ، طبعا حاولت معهم كثير وبشتى الوسائل ولكن لا فائدة. واذا غضبوا علي هل يقع غضبهم؟  
علما اني ان لم اتزوج سأستمر بالحرام والعياذ بالله  
جزاكم الله خيرا  
ارجوكم الرد على السؤال حتى يطمأن بالي  
والسلام عليكم

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته  
أعانك الله وأغض بصرك وحصن فرجك  
وهل تستطيع على نفقات الزواج وما بعد الزواج ؟  
إن كنت تستطيع ذلك فتوكل على الله  
وأخبر والديك  
وعادة يكون أحد الأبناء أو إحدى البنات تكون قريبة إلى نفوس الوالدين  
بمعنى أنه يكون لهما مفتاح  
فإن لم يوجد ، كأن تكون أنت أكبر إخوانك فاستعن عليهم بعد الله بأحد أعمامك  
وعلى أمك بأحد أخوالك  
وهكذا تكون جمعت بين المصالح  
فتكون حصنت فرجك وتزوّجت ، وتكون أرضيت والديك  
أما إذا كنت تخشى على نفسك إن لم تتزوّج ، وكان منعهم لك من باب إكمال الدراسة ، فتزوّج ولكن حاول إقناعهم أن ذلك لن يؤثر على دراستك  
وأنا أعرف غير واحد تزوّج أثناء دراسته وأكمل دراسته بل على العكس صارت زوجته تحثه على إكمال دراسته ، وهو أراد إثبات جدارته أمام زوجته فأتموا دراستهم الجامعية ولم يؤثر ذلك عليهم  
وأعرف أحدهم الآن مدرس والآخر قاضي

وإذا وصلت إلى طريق مسدود - كما يُقال - فتزوّج ولا  
يقع غضبهم عليك ؛ لأنه ليس بحق ، والأصل أن على  
الوالد تزوج أولاده لا منعهم من الزواج .

أعانك الله ووفقك  
أخوك

=====  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
جزاكم الله خيراً .  
هذه أسئلة جديدة:

- 1- أريد أن أعرف حكم الشرع في مسألة مبادلة الذهب  
بالذهب مع دفع الفارق لأن كثيراً من الناس لا يفهم  
كيفية دخوله في بند الربا؟
- 2- مشكلتي : انى كان عندى سلحفاة وبحق الله اهملت  
فى رعايتها وتوفيت والله اعلم هل سبب وفاتها هو  
اهمالى فى رعايتها ام مرض ولكن المهم انها توفيت  
وانى اشعر بالذنب الشديد الشديد تجاهها ولم  
اعرف كيف استطيع ان استغفر الله عليه وكيف  
استطيع ان أخذ عقاب ذنبي هذا فى الدنيا قبل الاخرة  
فارجو النصيحة .  
ولكم جزيل الشكر
- 3- هل يجوز للزوج أن يدفع زكاة الذهب عن زوجته  
بالرغم من انها تعمل؟  
وإن كان لا يجوز... هل يجب على الزوجة أن تدفعها  
لزوجها؟؟

4- انا اريد ان اعرف ما يحدث لي من اشياء غير طبيعية

تصوروا ان كل ما تخبرني لي واحدة انها عندها عريس  
لي اما يتضح أنه محتال او يسافر ولا يعود أو هي تكون  
مخادعة لي فوالله اني تعقدت من كل الناس و من كل  
سكان الاردن فهم يلعبون على بعض

تصوري لان سني كبير يضحكون علي بمواضيع مثل هذه

أشعر أن الله عزوجل لا يبحني ويرميني بهؤلاء، فهل هذا صحيح؟

الحمد لله أصلي وكل طرق فك السحر عملتها،  
قرات كثيراً إلى أن تعبت وكل مرة أسمع طرق  
جديدة، 41 مرة سورة ياسين و 7 مرات سورة يوسف  
كل يوم لمدة 41 يوم، ومرات أنصح بأن أذهب للشيخ  
الفلاني، أو أخذ شيء ما، أو أقرأ على ورق سدر،  
وأغتسل به،

قمت بعمل هذا وقد مليت والله ولست أدري ما أفعل  
بحالي، خصوصا ان وضعي الاسري ليس جيدا  
أشعر ان الكل يستغلني ولا احد يفكر في موضوع  
زواجي وخصوصا ابي الذي يجبرني على العمل معه  
وبدون راتب

الرجاء الرد علي بسرعة  
اختكم المعذبة واتمني ان يمن الله على بالموت القريب  
ان شاء الله

1 - مبادلة الذهب بالذهب لا بُد فيها من المماثلة  
والتقابض

لقوله عليه الصلاة والسلام : لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا  
**مثلا بمثل** ، ولا تُشَقُّوا بعضها على بعض ، ولا تبيعوا  
الورق بالورق إلا **مثلا بمثل** ، ولا تشفوا بعضها على  
بعض ، ولا تبيعوا منها غائبا بناجز . رواه البخاري ومسلم

فقوله : ولا تُشَقُّوا : أي لا تفضلوا

وفي رواية : لا تبيعوا الذهب بالذهب ، ولا الورق بالورق  
، إلا وزنا بوزن **مثلا بمثل** سواء بسواء . رواه البخاري  
ومسلم .

وفي رواية : الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر  
والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح **مثلا بمثل**  
يدا بيد ، فمن زاد أو استزاد فقد أربى ، الآخذ والمعطي  
فيه سواء .



فإذا بادل المسلمة أو المسلمة الذهب بالذهب مع الزيادة فهذه الزيادة ربا ، وهو من ربا الفضل ودخوله في الربا من باب الزيادة ، فالربا هو الزيادة هنا في أحد النوعين مع تماثلهما .

ولكي تخرج من هذا تتبّع هذا التوجيه النبوي الكريم لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً فاستعمله على خيبر ، فقدم بتمر جنيب ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أكل تمر خيبر هكذا ؟ قال : لا والله يا رسول الله ، إنا لنشتري الصاع بالصاعين من الجمع ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تفعلوا ، ولكن مثلاً بمثل ، أو بيعوا هذا ، واشتروا بثمنه من هذا . رواه البخاري ومسلم .

2 - قال سبحانه وتعالى : ( وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ )  
فإذا كانت الأخت لم تقصد حبس السلاحفة بقصد التضيق عليها لتموت ثم ماتت فلا شيء عليها ، وإن كانت تشعر أنها قصّرت في رعايتها فعليها التوبة والاستغفار .  
ولا كفارة عليها .

3 - يجوز للزوج أن يدفع الزكاة الواجبة عن زوجته ؛  
لن المقصود هو إخراج الزكاة  
والصحيح أن الذهب المعدّ للاستعمال ليس فيه زكاة ويجب أن تُصرف الزكاة في مصارفها التي حددها الله عز وجل بقوله : ( إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ )  
ولا يجوز للزوجة أن تدفع زكاة مالها لزوجها إلا إن كان من أهل الزكاة ، كان يكون فقيراً أو مسكيناً .

ولا يجوز للزوج أن يدفع زكاة ماله لزوجته لأنه في الأصل يجب عليه أن يُنفق عليها ، وإذا دفعها لزوجته وقى ماله بالزكاة .

4 - على هذه الأخت أن تُحسن الظن بالله ، فقد قال الله عز وجل في الحديث القدسي : أنا **عند** **ظن** عبدي بي . رواه البخاري ومسلم .  
ولتسأل الله أن يُيسر لها أمرها ، وأن يكفيها شر الأشرار وكيد الفجار  
وقد يكون هذا بسبب ذنب ارتكبه ولم تتب منه ومن ذلك الذهاب للسحرة ، حيث ذكرت أنها استعملت كل طرق فك السحر  
فإن كانت ذهبت لساحر أو كاهن فسألته فصدّقه فهذا كفر بالله ، وعليها التوبة إلى الله والاستغفار والإكثار من الحسنات  
وإذا أحببت أن تُقضى حاجتها فلتكثر من الصدقة ولتمسح على رأس اليتيم  
قال عليه الصلاة والسلام : أحب أن يلين قلبك وتدرّك حاجتك ؟ ارحم اليتيم ، وامسح رأسه ، وأطعمه من طعامك ، يلين قلبك ، وتدرّك حاجتك . رواه الطبراني وغيره .

وأما عملك مع أبيك فأنت ومالك لأبيك ، كما قال عليه الصلاة والسلام .  
إلا أنه لا يجوز للأب أن يُعطي بعض أولاده دون بعض ، كأن يكون بعضهم يعمل بأجر والبعض يعمل دون أجر فهذا ظلم وحيف .  
وفضل الأب بعد فضل الله عليك عظيم فهو الذي رباك وأطعمك ولا يزال ينفق عليك فعليك بتقوى الله وحسن التعامل مع الله أولاً ، ومع الخلق ثانياً .

وأختم بوصية من وصايا النبي عليه الصلاة والسلام ، حيث قال : لا يتمنين أحدكم الموت لضرّ نزل به ، فإن كان لا

**بد متمنيا فليقل : اللهم أحييني ما كانت الحياة خيرا لي ،  
وتوفني إذا كانت الوفاة خيرا لي . رواه البخاري ومسلم**

**والله أعلم .**